

تقرير حالة الديمقراطية في مصر
التقرير الخامس
من 1 إلى 30 يونيو 2009

الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية
نحو بناء فضاءات ديمقراطية جديدة

• عنوان التقرير: تقرير حالة الديمقراطية في مصر – التقرير الخامس (من 1 إلى 30 يونيو 2009)

• الناشر: الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية

• العنوان 13 شارع فريد مصر الجديدة – القاهرة

• فاكس: 24150546

• تليفون: 22909903

• محمول: 0121769732

• البريد الإلكتروني: cpe_eg@yahoo.com
• موقع الإنترنت: www.mosharka.org

• رئيس مجلس الإدارة: د. مجدي عبد الحميد
• مديرة الجمعية: د. عفاف مرعي

• إعداد:

* أحمد ابوالمجد * محمد عادل * محمد عيسى * وليد سيد * ياسمين شريف

• أشرف على الإعداد

* أ. أحمد فوزي

• تصميم الغلاف: محمد لبيب

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
تمهيد.....	4.....
أولاً: مؤسسات الدولة:.....	5.....
1-1	سلطة التشريع
ية	

5.....

1.ترا جع ل غة الحوار الديمقراطي فى البرلمان

5.....

2.أ هم الموضوعات على اجندة ال سلطة التشريع ية

7.....

5.طلبات الاح اطة والا ستجوبات والمناقشات

9.....

8.مشروعات القوان ين ال تى تم

11.....اقرارها.

26.د صاد الدورة البرلمان ية الراب عة

12.....بالأرقام.

2-1 سلطة التنفيذ ذية والأداء

12.....الحكومي.

1.الأجهزة الإدار ية والتنفي ذية تتهرب من م سئوليتها أمام المواطن بين

13.....

2.الممار سات

.....الأمذية.

14...

والتعبير.....15

ثانياً : المجتمع المدني في مصر.....

16

1- شائعة حل البرلمان المصري تسيطر على أنشطة الأحزاب السياسية.....16

2- استمرار انتشار ظاهرة الإحتجاج والإعتصام بين العمال للمطالبة بحقوقهم.....18

3-الحزب الحاكم يتدخل في شئون نقابة المحامين ويفرض سيطرته على تشكيل هيئة المكتب.....19

4- المنظمات و اللجان الحقوقية.....21

أ .الجمعيات الأهلية ومحاولات التنظيم.....21

ب.المجتمع المدني ينوع من أنشطته مع التركيز على الدورات التدريبية22

ثالثاً : موضوع العدد تخصيص عدد محدد من المقاعد البرلمانية للنساء " الكوتة ".....23

رابعاً : الاستنتاجات.....29

تمهيد

يهدف تقرير حالة الديمقراطية في مصر إلي رصد وتحليل الأداء السياسي

والاجتماعي لعديد من الأطراف المتفاعلة والمؤثرة في صياغة واقع الحراك

الديمقراطي في المجتمع المصري، سواء كانت تلك الأطراف تمثل مؤسسات الدولة

بأشكالها المختلفة من سلطات تنفيذية إلى مؤسسات تشريعية، وأخرى قضائية. وكذلك

مؤسسات أمنية ودينية وإعلامية أو كانت مؤسسات شعبية مثل مؤسسات المجتمع

المدني والأحزاب والنقابات والحركات الإجتماعية والمؤسسات التعليمية وغيرها.

وتسعى الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية من خلال هذا التقرير إلى

إنشاء قاعدة معلومات موثوق بها، ترصد بدقة التطور الديمقراطي الحادث في المجتمع

المصري. وذلك من خلال تتبع وتحليل ممارسات وأداء جميع الأطراف المكونة

للمجتمع السياسي والاجتماعي المصري ومؤسسات الدولة على اختلاف وظائفها

وأدوارها، بحيث تكون مصدراً للباحثين المهتمين بقضايا التطور الديمقراطي في مصر، وكذلك مادة حية تعين النشاط سواء كانوا سياسيين أو حقوقيين أو غيرهم، وتمكنهم من أدوات ومعلومات هامة و مفيدة لهم في نشاطهم وعملهم اليومي.

أولاً . : مؤسسات الدولة:

1- السلطة التشريعية:

غياب الحوار الديمقراطي.. وتشريعات اللحظات الأخيرة.. وسيطرة مشكلات الفساد المالي والإداري على أجندة المجلس

أ/ تراجع لغة الحوار الديمقراطي في البرلمان المصري:

شهدت جلسات البرلمان في دورة إنعقاده الأخيرة سلسلة من المناقشات والحوارات أكدت على تدني ثقافة الديمقراطية والحوار في واحدة من أعرق المؤسسات في المجتمع المصري، وقد تركت طريقة النواب في مناقشتهم إنطباعات سيئة لدى النخبة والمواطنين عن البرلمان، وأثارت العديد من التساؤلات حول طريقة إدارة البرلمان ومدى إحترام أعضائه للوائح الداخلية المنظمة لعمل المجلس، كما أكدت على قصور تلك اللوائح وأنها واحدة من معوقات ممارسة المجلس التشريعي لدوره الرقابي والتشريعي، وأيضاً حول إنحياز السيد رئيس المجلس التشريعي ومساعديه في إدارة الجلسات وفي عدم تطبيق اللائحة الداخلية على نواب الحزب الحاكم حيث يرى البعض أن اللائحة تطبق على النواب المستقلين والمعارضين فقط في حالة ما يمكن وصفه "بالتجاوزات"، بينما تختفي الجزاءات المنصوص عليها في اللائحة الداخلية للمجلس إذا أخطأ أحد نواب الأغلبية. وقد شهد المجلس عدة أحداث ساخنة شغلت الرأي العام في مصر، مثل:

• تبادل كل من النائب عمر هريدي "وطني" والنائب "المستقل" علاء عبد المنعم- الألفاظ الجارحة أثناء مناقشة بطلان بعض الدوائر الانتخابية بناءً على أحكام صادرة من محاكم النقض والقضاء الإداري، حيث نعت كل منهما الآخر بألفاظ وسباب لا تليق بنواب في البرلمان. ولم يتدخل رئيس المجلس لمعاينة نائب الوطني، على الرغم من إحالة النائب المستقل للجنة القيم للتحقيق معه، ومع إعتراض

عدد من نواب المعارضة ومن بينهم علاء عبد المنعم على عدم المساواة بين العضوين ليتدخل بعض أعضاء الوطني مثل د. زكريا عزمي، والنائب كمال الشازلي معلقين أن سرور رجل محترم ولا يجب تحويل النائب للتحقيق، واقتراحا تكوين لجنة صلح من الوطني والمعارضة وإنهاء الموقف¹، وهو ما حدث بالفعل لتنتهي الأزمة بالقبالات والإعتذارات المتبادلة دون أي إجراء قانوني ضد الخصمين².

● قاطع عدد من نواب الحزب الحاكم النائب حسين إبراهيم " كتلة الإخوان" أثناء طلبه لوزير البترول بتقديم "كشف حساب" حول إتفاقيات تصدير الغاز المصري واصفاً وزارة البترول بأنها تصدر الغاز المصري "للكيان الصهيوني"، وطالبوه بالسكوت³.

● وفي جلسة 14 يونيو و خلال إقرار "الكوتة" الخاصة بتمثيل المرأة في البرلمان، وصل الأمر إلى حد تهديد النواب بعضهم البعض بالقتل، حيث طالب النائب أحمد أبو عقرب-وطني- زميله سعد عبود- مستقل- بالخروج من حرم المجلس لـ"يضربه بالنار"، فما كان من الأخير إلا أن رد بأنه سوف يضرب الأول "بالرشاش"⁴.

تلك الوقائع وغيرها مثال حي على تدني مستوى المناقشات في المجلس ويمكننا أن نستخلص منها مجموعة من الإستنتاجات التي تؤكد عدم ممارسة المجلس دوره الرقابي والتشريعي:

- 1- كان السبق دائما لنواب حزب السلطة التنفيذية في التحرش اللفظي بزملائهم من المعارضة والمستقلين، حيث كانت 66.7% من الإعتداءات اللفظية مصدرها أعضاء الحزب الحاكم هذا الشهر، وعلى الصعيد الآخر جاءت 33.3% من الإعتداءات اللفظية من جانب نواب مستقلين رداً علي إعتداءات نواب الحزب الحاكم عليهم. ويلاحظ عدم حدوث أي إعتداء من قبل ممثلي الإخوان المسلمين هذا الشهر، مما يعكس مدى التجاوزات التي يقوم بها أعضاء حزب السلطة التنفيذية منتهكين لوائح المجلس الداخلية وهيبة البرلمان المصري.
- 2- وقعت كل الإعتداءات اللفظية أثناء مناقشات لقضايا هامة جداً فرضت نفسها على أجنده البرلمان مثل أنفلونزا الخنازير وتصدير الغاز المصري، ومناقشة قانون الكوتة، مما أثر على ممارسة المجلس لدوره في تلك القضايا الهامة وأدى إلى التعجيل بمناقشتها من قبل رئاسة المجلس أو إلغاء المناقشة.
- 3- كانت تدخلات رئيس المجلس تحمل عبارات التهديد والتعجيز للنواب، وهو ما يعد إعتداءً على حق النواب في المسائلة وممارسة مهامهم الرقابية والتشريعية، وحيث كانت تدخلات رئيس المجلس لا تمثل حلاً للمشكلة بل تزيدها تعقيداً، وذلك على الرغم من أن المادة 377 في الفصل السادس بعنوان "الجزاءات البرلمانية" من اللائحة الداخلية للمجلس تنص على أنه "مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية أو المدنية، يوقع المجلس على العضو الذي يثبت أنه أخل بواجبات العضوية أو ارتكب فعلاً من الأفعال المحظورة عليه أحد الجزاءات التالية: (أولاً) اللوم. (ثانياً) الحرمان من الإشتراك في وفود المجلس طوال فترة الإنعقاد. (ثالثاً) الحرمان من الإشتراك في أعمال المجلس مدة لا تقل عن جلستين ولا تزيد على عشر جلسات. (رابعاً) الحرمان من الإشتراك في أعمال المجلس لمدة تزيد على عشر جلسات ولا تتجاوز نهاية دور الإنعقاد. (خامساً) إسقاط العضوية ". كما نجد أن المادة 388 نصت على

¹ الأحرار 9 يونية ص 1 .

² المصري اليوم 10 يونيه ص 3 .

³ الشروق 14 مايو ص 3 .

⁴ جريدة المال 16 يونيه ص 12

أنه "يوقع المجلس على العضو أحد الجزاءات الواردة في البندين (ثالثاً)، (رابطاً) من المادة 377 من اللائحة إذا ثبت ارتكابه أحد الأفعال التالية: (أولاً)..... (ثانياً) إهانة المجلس أو أحد أجهزته البرلمانية أو التأثير على حرية إبداء الرأي. (ثالثاً) استخدام العنف داخل حرم المجلس، ضد رئيس المجلس أو رئيس الحكومة أو أحد أعضائها أو أحد أعضاء المجلس. فلماذا لا يقوم رئيس المجلس بعقاب الخارجين على القواعد الأخلاقية والقانونية للمجلس إعمالاً للمواد السابق ذكرها التي تحقق الردع المطلوب للحفاظ على انضباط المجلس.

وأخيراً يمكننا أن نتساءل: هل ما تم ممارسته تحت قبة البرلمان من عنف وإعتداء لفظي وعدم إحترام اللوائح والقوانين المنظمة للعمل بالمجلس وعدم قبول الرأي الآخر وإحترامه ومناقشته بموضوعية هو إنعكاس لما وصل إليه حال المجتمع المصري في الآونة الأخيرة من تدني لتقافة الديمقراطية والمشاركة ونقشي ظواهر العنف وهل تدفعنا تلك الممارسات من البرلمانيين إلى الرجوع للخلف وإنهيار المؤسسات؟
ب/ أهم الموضوعات علي أجندة السلطة التشريعية:

إحتل عدد من الموضوعات التي أثارت جدلاً واسعاً ومناقشات حادة داخل البرلمان المصري وخارجه الصدارة على الأجندة التشريعية لهذا الشهر. فقد امتدت قضية القمح الفاسد لتشمل مناقشات برلمانية وتحقيقات وملايسات جديدة. كما أثار إقتراح إلغاء العلاج على نفقة الدولة استككاراً شديداً بين النواب، وتم تأجيل إقرار مشروع قانون نقل وزراعة الأعضاء إلى الدورة البرلمانية الجديدة على الرغم مما أثاره من جدل في الآونة الأخيرة، أما موضوع كادر الدعاة فقد تسبب في إثارة خلاف حاد بين اللجنة الدينية ولجنة الخطة والموازنة. وفيما يلي سنتناول هذه القضايا وتأثيرها على مسيرة عمل السلطة التشريعية بمزيد من التفصيل:

أولاً: قضية القمح الفاسد كشفت أن الفساد ليس في القمح وحده:

جاء قرار النائب العام في 7 يونيو بإعادة شحنات القمح الفاسد التي ترزن 52 ألف طن إلى روسيا من باب التحوط، وإلزام الشركة المستوردة برد مبلغ 10 مليون دولار قيمة الشحنات للهيئة العامة للسلع التموينية، ليفتح الباب أمام الكشف عن ملايسات جديدة للقضية. ففي 8 يونيو، أي اليوم التالي مباشرة، تقدم النائب/ مصطفى بكري - مستقل - ببلاغ للنائب العام عن وجود شحنات أخرى ترزن 56 ألف طن بميناء دمياط، استوردتها نفس الشركة، وتساءل عن عدم الكشف عن تلك الشحنات حتى وقت تقديم البلاغ⁵، كما إتهم الحكومة بتزويرها شهادات لإدخال شحنات القمح الفاسد. كما تقدم النائب/ حازم حمادي - وطني - ببيان عاجل يطالب فيه برد الشحنات الثانية، وتساءل عن أسباب تضارب التقارير الفنية لوزارة الزراعة والصناعة والتجارة والصحة مع تقارير النيابة العامة. وقد أعقب ذلك تصريحات من وزير الصناعة والتجارة رشيد محمد رشيد بـ "أن شحنات القمح الروسي لن تعاد" وهو ما أدى لإعتراض عدد من النواب بالبرلمان، هذا وقد رفض د. سرور تشكيل لجنة تقصي حقائق لشحنات القمح الثانية بدمياط واكتفى بإرسال وفد من أعضاء لجنة الزراعة للتحقق منها⁶. وقد عقد البرلمان جلسته بتاريخ 14 يونيو والتي تابعت تقرير لجنة الزراعة الذي كشف عن وجود 340 ألف طن قمح فاسد في الموانئ المصرية، وأن القانون

⁵ جريدة الشروق الجديدة 8 يونيو ص 1

⁶ جريدة المصري اليوم 10 يونيو ص 3

الروسي يؤكد أن القمح درجة خامسة ولا يصلح للإستهلاك الآدمي مما يعني وجود فساد في عدة جهات حكومية مصرية وعلى رأسها هيئة السلع التموينية⁷.

كشفت مشكلة القمح الفاسد عن مدى أهمية رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية بمؤسساتها، حيث كشفت الرقابة البرلمانية القصور من جانب مؤسسات السلطة التنفيذية في الحفاظ علي صحة المواطن المصري، وذلك بما حدث من إهمال في تطبيق قواعد إستيراد كافة السلع التي أقرتها الموصفات القياسية المصرية برقم 1601 لسنة 2005 والقرار الجمهوري رقم 106 لسنة 2000 وقرار رئيس الوزراء رقم 1186 لسنة 2003، وكذلك ما فعلته هيئة السلع التموينية من شراكات مع رجال الأعمال في إستيراد شحنات القمح مصنفة في دول المنشأ على أنها "علف" حيواني⁸. كذلك ساهم تفجر مناقشات قضية القمح الفاسد داخل البرلمان في كشف الستار عن فساد الكثير من السلع المستوردة الأخرى مثل الذرة والأسماك واللحوم والدواجن إلا أن تلك الملفات لم تأخذ حقهها من المناقشة ومساءلة المسؤولين ربما لضيق الوقت وإنهاء دورة البرلمان التشريعية الرابعة.

ثانياً: العلاج على نفقة الدولة يهدده رفض رجال الأعمال من النواب:

اقترح عضو مجلس الشعب أحمد عز رئيس لجنة الخطة والموازنة وأمين التنظيم بالحزب الوطني بإلغاء العلاج على نفقة الدولة خلال مناقشته لموازنة 2010/2009، الإقتراح الذي قوبل بالرفض من عدد من الأعضاء على رأسهم د. فريد اسماعيل (مستقل - إخوان)، ود. حمدي السيد نقيب الأطباء (حزب وطني)، إستناداً إلى مواد الدستور المصري التي تقر بدور الدولة في الحفاظ على صحة المواطنين وعلاجهم⁹ حيث أقر الدستور المصري في مواد 16 و 17 بـ "تكفل الدولة الخدمات الثقافية والاجتماعية والصحية، وتعمل بشكل خاص على توفيرها للقريبة في يسر وانتظام رفقاً لمستواها" (مادة 16). وفي المادة 17 والتي أقرت بـ "تكفل الدولة خدمات التأمين الإجتماعي والصحي، ومعاشات العجز عن العمل والبطالة والشيخوخة للمواطنين جميعاً ، وذلك وفقاً للقانون".

ثالثاً: مشروع قانون نقل زراعة الأعضاء - ثمانية أعوام من المناقشة دون جدوى:

بعد إحالة قانون نقل زراعة الأعضاء رسمياً لمجلس الشعب، بدأت لجنة الصحة ومكتب اللجنة التشريعية في مناقشة المشروع الذي يحتوي علي 20 مادة تنظم عملية نقل زراعة الأعضاء¹⁰، وقد وافقت اللجنة المشتركة على مشروع القانون بشكل مبدئي وطالبت بوجود شرطة متخصصة لضبط العمليات غير الشرعية في هذا الشأن¹¹، ورغم إشارة د. سرور رئيس البرلمان بأن المشروع غير مكمل للدستور لذا لا داع من إحالته لمجلس الشوري¹² محذراً من أن يتسبب ضيق وقت المجلس من إعاقة الإنتهاء من القانون خلال الدورة الحالية، إلا أن المشروع تمت إحالته للشورى بناءً على أوامر رئاسية. وقد تم رفض المشروع بصفة مبدئية بجلسة 9 يونيو أي بعد يوم واحد من عرضه على مجلس الشورى، وعلل السيد صفوت الشريف الرفض بضيق الوقت، وعارض د. شوقي السيد ما ذكر بأن هذا القانون مكمل للدستور.

⁷ جريدة الجمهورية 14 يونيو ص 5

⁸ جريدة الأخبار 20 يونيو ص 11

⁹ الأحرار 6 يونيو ص 3

¹⁰ الأحرار 2 يونيو ص 7

¹¹ الأهرام 7 يونيو ص 5

¹² الأخبار 16 يونيو ص 6

وفي خطوة مفاجئة أثارت الشكوك حول تأثير مجلس الشورى بالجدل الذي أثير حول الموضوع تمت موافقة أعضاء لجنتي الصحة والشؤون التشريعية بالمجلس من حيث المبدأ علي مشروع القانون خلال الإجتماع المشترك الذي عقد في 14 يونيو¹³. وكان من المقرر عقد إجتماع مشترك بين اللجنتين، الثلاثاء 16 يونيو بحضور د. حاتم الجبلي، وزير الصحة ولكنه تم تأجيله لتزامنه مع نهاية الدورة البرلمانية، على وعد بدراسة تفاصيل القانون خلال الإجازة وإقراره في بداية الدورة القادمة، لتنتهي المناقشات وتتحقق تخوفات د. سرور وأعضاء مجلس الشعب بشأن تأجيل المشروع القانوني الذي يعاني من التأجيل منذ أن عرض على مجلس الشعب لأول مرة في عام 2001. ورغم تصنيف مصر عالمياً ضمن 4 دول تزدهر فيها سياحة تجارة الأعضاء إلا أن هذه السمعة السيئة لمصر في المحافل الدولية والذعر الذي يعيش فيه المصريون في الآونة الأخيرة بسبب ما ورد من رواج نشاط سرقة الأطفال والأعضاء من قبل عصابات، لم يكن دافعاً قوياً لإقرار قانون لا يزل في حافظة السلطة التشريعية لمدة 8 أعوام.

رابعاً: كادر الدعاة أثار الخلاف بين اللجنة الدينية ولجنة الخطة والموازنة:

عارض أحمد عز _ رئيس لجنة الخطة والموازنة_ إقرار كادر الدعاة في جلسة البرلمان بتاريخ 7 يونيو بحجة أن اعتماد 200 مليون جنيهاً لتحسين أحوال الدعاة أمر يختلف عن كادر الدعاة الذي سوف يكلف الدولة المليارات، الأمر الذي اعترض عليه د.أحمد عمر هاشم رئيس اللجنة الدينية بمجلس الشعب وقد جاء افي نهاية النقاش التصويت لصالح إرادة عز من قبل أعضاء الأغلبية البرلمانية بإعادة كادر الدعاة للجنة مشتركة من الخطة والموازنة واللجنة الدينية لدراسته¹⁴. ولكن أصر د. هاشم على موقفه ودعا لإجتماع برئاسة اللجنة الدينية في 13 يونيو تم خلاله إقرار كادر الدعاة وقام بكتابة طلب وقع عليه 50 عضواً من الحزب الحاكم والأخوان لإعادة مناقشة الموضوع. هذا وقد أكدت د. زينب كامل رئيس قطاع الشؤون المالية والإدارية بوزارة الأوقاف أن تكلفة الكادر 186 مليون جنيهاً¹⁵، وهو ما ينفي ما قاله السيد عز، ويوضح تناقض مواقفه بين الموافقة على الكادر بكل يسر في شهر مايو¹⁶ ورفضه في شهر يونيو وكذلك مدى الموافقة التامة دائماً من معظم أعضاء الأغلبية لآراء النائب أحمد عز. كما أظهرت تلك المشكلة مدى التناقض في الآراء بين أعضاء الحزب الحاكم وبعضهم البعض، حيث إنقسموا إلى مؤيد لمعارضة عز ومؤيد لإقرار الكادر.

ج/ طلبات الإحاطة والإستجابات و المناقشات:

كان الفساد المالي والإداري وسوء استخدام السلطة أهم الموضوعات التي تناولتها طلبات الإحاطة والإستجابات

في مجلسي الشعب والشورى هذا الشهر، حيث:

- قدم د. مجدي علام - عضو مجلس الشعب عن الحزب الوطني- طلب إحاطة عاجل بجلسة 9 يونية حول "الترهل" الذي أصاب أجهزة رقابة الموائء وأوضح أن أجهزة الحجر الصحي لاتعمل بكفاءة في المطارات، وطالب بإتخاذ إجراءات حاسمة ضد الجهات الرقابية المخالفة لضوابط الكشف عن القادمين من الخارج. وقد قوبل هذا

¹³ الأخبار 15 يونيه

¹⁴ الشروق 8 يونيو ص 3

¹⁵ المصري اليوم 14 يونيو ص 5

¹⁶ تقرير حالة الديمقراطية الرابع عن شهر مايو

الطلب بالتجاهل حيث لم يتناول المجلس موضوع أنفلونزا الخنازير كما كان متوقفاً، مما أصاب عدد من النواب بقلق شديد¹⁷ مطالبين بضرورة متابعة الموضوع حفاظاً على صحة المواطنين.

- تقدم عبد الرحمن خير، عضو مجلس الشورى عن حزب التجمع، باقتراحين لرئيس المجلس حول "تأثير الأزمة الإقتصادية العالمية على العمال"، وطالب الحكومة بالكشف عن أعداد العمال الذين تم تسريحهم من مختلف المصانع والشركات¹⁸.

- تقدم النائب المستقل مصطفى بكري بطلب إحاطة للدكتور أحمد نظيف -رئيس الوزراء- حول ما شهدته الإستعدادات لزيارة الرئيس الأمريكي من إهانة للشعب المصري من حيث فرض حظر التجوال في العديد من المناطق وتأجيل بعض الإمتحانات الجامعية والأزهرية، وإستقبال حوالي 3 آلاف من قوات المارينز وهو ما إعتبره إستهانته بقدرة الأمن المصري على حماية الرئيس الأمريكي، وما تسببت عنه الزيارة من خسائر في قطاع الأعمال سواء الخاص أو الحكومي بنسبة 20 مليون جنيه، وطلب النائب حضور رئيس الوزراء لمناقشة الطلب أمام المجلس¹⁹.

- أقال د. سرور رئيس مجلس الشعب 13 ملاحظة للجهاز المركزي للمحاسبات للجنة الإقتصادية بالمجلس حول السلبيات التي أثرت في كفاءة إستخدام 50 مليار دولار حصلت عليها مصر من 28 دولة عربية وأجنبية عبر 303 اتفاقية قروض بقيمة 23 مليار دولار، و 724 منحة قيمتها 27 مليار دولار²⁰. إلا أن تلك الملاحظات قد مرت مرور الكرام دون إتخاذ تدابير معلون عنها لمحاسبة المقصرين وهو ما فرض سؤالاً عن دور الجهاز المركزي ومدى إحترام السلطة التشريعية لملاحظات الجهاز في عملية الرقابة على السلطة التنفيذية.

- قدم النائب عبد الوهاب الديب، من الكتلة البرلمانية للأخوان المسلمين، بيان عاجل لوزير الإسكان والري كشف فيه عن عدم الإستفادة من العديد من المشروعات بمحافظة البحيرة رغم بدء العمل فيها منذ 25 عاماً، وذلك لغياب التنسيق بين الوزارات المعنية. وقد طالب أعضاء لجنة الإسكان بالمجلس رئيس الوزراء بإجراء تحقيقات موسعة حول المخالفات والتضارب بين الجهات الحكومية عند إنشاء محطات تنقية الصرف الصحي والصرف الزراعي وكذلك حول توقف مشروعات منذ 20 عاماً قدرت تكلفتها بالمليارات. وقد ساهم هذا البيان وتلك المطالبات في الكشف عن إهدار المليارات نتيجة عدم التنسيق بين الوزارات²¹، ولكن حتى الآن لم تصل أية أخبار عن الموضوع ولا عن محاسبة المتسببين في تلك الوقائع لتصبح المشكلة واحدة من عشرات المشكلات التي لم يتوصل المجلس أو الوزارات لحل بخصوصها.

- وفي مؤشر على فرض الحركات الإحتجاجية نفسها بصورة متكررة علي جلسات البرلمان، ناقش البرلمان المصري مشكلة عمال شركة الكتان والزيوت موضعاً مدى قصور الأجهزة التنفيذية في مراعاة حقوق العمال عند بيعها الشركة لرجل أعمال سعودي، حيث لم يراع عقد البيع الحفاظ علي حقوق العمال أو وجود أية شروط تجيز فسخ العقد عند قيام المشتري بالإعتداء على حقوق العمال. وقد أوضح النائب سعيد الجوهري مدى ما يعانيه العمال والمفاوضون أمام رجل الأعمال السعودي الذي ينوي بيع المصنع بعد تصفيته على مراحل وتشريد 2000 عامل²².

- تقدم النائب محمد خليل قويطة (حزب وطني) عضو البرلمان بطلب إحاطة عاجل ل د. سرور عن خسارة مصر مبلغ 740 مليون جنيه تعويضاً نتيجة النصب والإحتيال من جانب شركة أجنبية، حيث أن السلطة التنفيذية قد باعت

17 الوفد 10 يونيو ص 5

18 الشروق 6 يونيو ص 2

19 جريدة الدستور 6 يونيو ص 1

20 جريدة الدستور 2 يونيو ص 3

21 الشروق 8 يونيو ص 2

22 الوفد 9 يونيو ص 5

قطعة أرض علي الحدود الإسرائيلية لمستثمر عمل على بيعها لشركة إسرائيلية وبعد اعتراض الجهات الأمنية لجأ رجل الأعمال للتحكيم الدولي الذي حكم له بتعويض 132 مليون دولار، وأشار الطلب إلى وجود 15 قضية أخرى مرفوعة ضد مصر أمام القضاء الدولي متهمًا الحكومة بإجراء عقود دون دراسة وبارتجالية²³.

- تم إتهام عضوي مجلس الشعب عن دائرة باب الشعرية يحيى وهدان (حزب وطني) و محمد عبد النبي (حزب وطني)، في القضيتين رقم (492) و(493)، بشأن الإستيلاء على ممتلكات اليهود بالقاهرة والحصول على الملايين من وراء تلك الممارسات²⁴. وقد أثارت تلك القضية التساؤلات بشأن إزدياد حجم الفساد المتعلق بأعضاء البرلمان، والذي يظهر الفرق الواضح بين تمثيل نواب البرلمان للشعب وتمثيلهم لأنفسهم ومصالحهم الشخصية التي وصلت لحد الإتهامات بالنصب والتزوير.

- وفي تهديد لحرية الرأي والتعبير تقدم النائب محمد الصحفي عضو مجلس الشعب عن الحزب الوطني محافظة أسيوط بطلب لإيقاف عرض فيلمي "دكان شحاتة" و "إبراهيم الأبيض" من دور السينما، كما طالب النائب منع عرض أفلام "حين ميسرة" و"كباريه" و"الريس عمر حرب" على التلفزيون، واصفًا هذه الأفلام بأنها هوجة من السينما السوداء التي فتحت ملفات شائكة تتعلق بالجنس والعشوائيات والبلطجة وأنها تدعو للدموية والفساد، وقد أحال رئيس المجلس الطلب للجنة الثقافة والإعلام لمناقشته²⁵.

هذا وقد كان موضوع الأحوزة العمرانية صاحب النصيب الأكبر من طلبات الإحاطة في يوم واحد حيث تمت مناقشة 42 طلب إحاطة و 4 أسأله بخصوص هذا الموضوع وقد رد على تلك الطلبات السيد/ أحمد المغربي وزير الإسكان بجلسة 8 يونيو²⁶. أما مجلس الشورى فقد كان موضوع تناول المنشطات بين الشباب داخل صالات الألعاب الرياضية هو من أكثر المواضيع التي قدمت فيها طلبات إحاطة حيث تقدم أكثر من 20 نائبا بطلبات إحاطة بخصوص هذا الموضوع.

د- مشروعات القوانين التي تم إقرارها:

- وافق مجلس الشورى في جلسته بتاريخ 31 مايو على تعديل بعض أحكام قانون التأمين الإجتماعي رقم 79 لسنة 1975²⁷، ولكن التعديلات واجهت أزمة أثناء مناقشتها أمام لجنة القوى العاملة بمجلس الشعب أثناء إجتماعها بجلسة 1 يونيو ولكن الأغرب هو رد السيد/ حسين مجاور أن التعديلات مجرد " شوية رفابع" لمواجهة الآثار الناجمة عن حكم المحكمة الدستورية العليا بعدم توافق مواد القانون وأنه يجري إعداد تشريع جديد بالكامل داخل أروقة وزارة المالية²⁸.

- كما وافق مجلس الشورى في جلسته بتاريخ 2 يونيو على مشروع قانون يمنح العاملين بالدولة، والمحاليين إلى المعاش علاوة خاصة شهرية بنسبة 10% من الأجر الأساسي، وسط رفض من بعض النواب حيث طالب النائب أسامة شلتوت بزيادتها لـ 15% وذلك لتدني أجور العاملين، وقال النائب عبد الرحمن خير (حزب التجمع) بأن العلاوة لا تتناسب مع نسبة التضخم في الأسواق والتي وصلت لـ 11.5% وفقا لتقرير البنك المركزي²⁹. تلك

²³ الشروق 14 يونيو ص 3

²⁴ الوفد 15 يونيو ص 2

²⁵ الأخبار 13 يونيو ص 9

²⁶ الوفد 9 يونيو ص 5

²⁷ الأهرام 1 يونيو ص 7

²⁸ الدستور 2 يونيو ص 8

²⁹ المصري اليوم 3 يونيو ص 10

العلاوة التي أثارَت إعتراضات الشارع المصري والتي وقف أمامها نواب مجلسي الشعب والشورى عاجزين عن رفع قيمتها، إلا أن كان القرار الرئاسي هو الفاصل والذي يثير التساؤل حول التمثيل الفعلي لمطالب الشعب من قبل البرلمان المصري والتعبير عن إحتياجاتهم دون إنتظار الحل دائماً من قبل السلطة التنفيذية.

- وافق مجلس الشورى في جلسته بتاريخ 12 يونيو على 13 مشروع قانون باتفاقيات بترول مع عدد من الشركات الأجنبية للبحث عن البترول والغاز الطبيعي وإستغلالهما بإجمالي إنفاق يبلغ 2.5 مليار دولار لحفر 31 بئر بعدد من مناطق الجمهورية³⁰.

- وافق مجلس الشورى في جلسته بتاريخ 13 يونيو على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام مجلس الشعب لإضافة 64 مقعداً بمجلس الشعب وإستحداث 32 دائرة انتخابية يكون الترشح فيها مقصوراً على النساء فقط. مع الإحتفاظ بحق المرأة بالترشيح في الدوائر الـ 222 القائمة.³¹ وهو ما سنتناوله بمزيد من التفصيل في موضوع العدد.

هـ - حصاد الدورة البرلمانية الرابعة بالأرقام :

- شملت الدورة البرلمانية المنقضية الفاعليات الآتية :
- 134 جلسة استغرقت 532 ساعة و 30 دقيقة.
 - مناقشة 43 استجواباً و 295 سؤالاً و 1467 بياناً عاجلاً و 1189 طلب إحاطة من بين 2204 طلب.
 - مناقشة 438 اقتراحاً برغبة و 42 مشروع قانون، و 112 مشروع قانون مالي وحساب ختامي، 95 اقتراحاً بمشروع قانون.
 - واستغرقت أعمال الرقابة 202 ساعة.
 - استغرقت أعمال التشريع 181 ساعة و 25 دقيقة.
 - خصصت 117 ساعة لمناقشة الإتفاقيات.
 - كما استغرقت مناقشة شؤون العضوية 26 ساعة.
 - عقدت اللجان النوعية بالمجلس 1257 اجتماعاً.
 - إجمالي عدد المتحدثين خلال الدورة الرابعة كان 414 عضواً.
 - لم ينطق 25 نائباً بكلمة واحدة أثناء الدورة³²!
 - كما صرفت 15 مليون جنيهاً بدلات للنواب بجانب رواتبهم الأصلية.

ويمكننا أن نقول أن الدورة البرلمانية الرابعة قد شهدت نشاطاً ملحوظاً من قبل أعضاء المجلس التشريعي في حضور الجلسات والمناقشة، حيث أثرت شائعة حل المجلس على نواب الأغلبية وحاولا الظهور أمام أبناء دوائرهم بصورة النائب المحافظ على مصالح دائرته. كما أظهرت بعض المناقشات في هذه الدورة خلافات بين أعضاء المجلس من نواب الحزب الحاكم وهو ما يؤكد فكرة وجود خلافات بين قيادات داخل المجلس حيث يحاول كل منهما إخراج الآخر عن طريق النواب المنتسبين إليه وظهر ذلك في عدة قضايا خاصة التي تناقش منها مسؤوليات وزراء المجموعة الإقتصادية.

³⁰ الأهرام 10 يونيو صـ 10

³¹ الأخبار 14 يونيو صـ 1

³² المصري اليوم 20 يونيو صـ 13

2- السلطة التنفيذية والأداء الحكومي

أ/ الأجهزة الإدارية والتنفيذية تتهرب من مسئوليتها أمام المواطنين:

شهد شهر يونيو صدور قرارات مفاجئة ومبالغ فيها من قبل المسؤولين في محافظة القاهرة والجيزة بإزالة العشوائيات أو المباني المخالفة في أول تفعيل حقيقي لقانون البناء الموحد رقم 119 لسنة 2008 الذي مضى على صدور لائحته التنفيذية شهران وهو ما منح تلك القرارات حبتها في التنفيذ الفوري حيث لا تصالح مع المخالفين أو التغاضي عن العقارات المخالفة ومدها بالمرافق مثلما كان يحدث في الماضي وتسبب في إنتشار العشوائيات ، فقد نفذت محافظة الجيزة حملة إزالة بمنطقة هضبة الأهرام بحي الهرم يوم الثلاثاء 9 يونيو. وقد أزلت الحملة 10 عقارات مخالفة لأحكام قانون البناء، كما نفذت محافظة القاهرة إزالة 28 برج سكني بمنطقة دار السلام، الواقعة خلف المحكمة الدستورية بكورنيش المعادي، وقد اشتبكت قوات الأمن مع عدد من أصحاب الشقق الذين قطعوا طريق كورنيش المعادي احتجاجاً على القرار، حيث أكد هؤلاء على أنهم وقعوا فريسة لأصحاب الأبراج السكنية وأنهم اشتروا شققهم بعقود رسمية وحصلوا على احكام بصحة التوقيع من المحاكم .

وقد قام الدكتور عبد العظيم وزير محافظ القاهرة بتقديم بلاغاً للنائب العام ضد أصحاب هذه العقارات طالبا استرداد حقوق المتعاملين معهم وذلك طبقاً لأحكام قانون البناء الموحد ، وأشار في بلاغه إلى أنه لن يسمح بإقامة منطقة عشوائية جديدة لا تبعد عن ضفاف النيل أكثر من 200 متر أو أي مكان آخر.³³

بالطبع نؤيد أن تحترم الجهات الإدارية التابعة للسلطة التنفيذية القوانين، وتعمل على الحفاظ على حياة المواطنين الحفاظ على حياة المواطنين، ولكن يجب أن نتساءل: من المسؤول الأول عن إهدار القوانين المنظمة للبناء في مصر؟ حيث يمنح القانون سلطة تقديرية واسعة للجهات التنفيذية والمحليات في إعطاء تصريحات للبناء دون معايير قانونية واضحة، مما يفتح الباب أمام فساد ذم بعض المسؤولين التنفيذيين في تلك الإدارات المحلية وهو ما سبب كوارث كثيرة شاهدها المجتمع المصري في الفترة الأخيرة؛ من إنهيار في الأبنية ووجود مخالفات صارخة للمباني المقامة في أحياء المحافظات الكبرى وخاصة في القاهرة، فلا يعقل أن تسمح الأجهزة الإدارية التابعة للسلطة التنفيذية للدولة للمخالفين من ملاك الأراضي والعقارات بالبناء عليها مما يجعل هؤلاء الملاك يخالفون القانون بمساعدة بعض التنفيذيين من الأجهزة الإدارية، ثم تتذكر الأجهزة الإدارية في المحافظات أن تلك الإنشاءات مخالفة مما يؤدي إلى إلحاق الضرر بالمواطنين الذين يستأجرون أو يمتلكون تلك الوحدات السكنية في العقارات المخالفة، بينما لا يتم مساءلة أو عقاب المسؤولين التنفيذيين الذين منحوا المخالفين التصريحات بالبناء، ولا المخالفين لقوانين البناء من الملاك وهو مثال للفوضى والفساد في المحليات في مصر والتي وصفها أحد أبرز أقطاب الحزب الحاكم " بأن الفساد في المحليات قد وصل للركب".

وكذلك المثل في العشوائيات فيبدأ بتخلي الدولة عن مسئوليتها الاجتماعية تجاه مواطنيها في توفير المسكن لهم كما نص الدستور؛ إلا أنه يثار تساؤل هام: أين كانت أجهزة الدولة التنفيذية حينما أعتصبت أراضي العشوائيات وقسمت وبيعت ثم عمد مشتروها على البناء فيها وهم على يقين بأن السلطة التنفيذية ستقبل الأمر الواقع بعد البناء وتمدها بالمرافق المطلوبة؟ فالعقار لم يولد في يوم وليلة، فبناءه يتطلب شهور وفي بعض الأحيان سنوات. فالمسئولية

³³ الأهرام، بتاريخ 22 يونيو 2009.

لا تقع على أصحاب العقارات وحدهم. وفوضى البناء في القاهرة الكبرى ستظل مستمرة طالما السلطة التنفيذية هي أحد الأطراف المتسببة فيها وستظل القاهرة تتحول تدريجياً إلى عشوائية كبيرة غارقة في مياه الصرف الصحي وفوضى المرور ونقص الخدمات ثم العنف والجريمة.

وقد شهد الشهر المنصرم عدة احتجاجات من المواطنين من قاطنى العشوائيات أو المتعذرين من القرارات المنظمة لاعمال البناء وقواعد توزيع الشقق السكنية، فعلى سبيل المثال:

-تظاهر صباح يوم الأحد 7 يونيو نحو 3500 مواطن ببورسعيد أمام مكتب المحافظ مصطفى عبد اللطيف، ثم توجهوا للتظاهر أمام فيلته، اعتراضاً على شروط الاستثمارات لمشروع مبارك السكني الذي يضم 400 وحدة يتم تسليمها بعد عامين.

-وفي مثال آخر نجد 300 ألف فلاح من مزارعي قرى حفير شهاب الدين في الدقهلية يعانون من أجل 65 ألف فدان مهددة بالبووار بسبب عدم وصول مياه الري إلى أراضيهم، ورغم اعتراضاتهم المتكررة وشكاواهم المستمرة فإن المشكلة مازالت قائمة خاصة مع تعنت المحافظة ضدهم ورفض المحافظ لقاءهم حسب تأكيدهم.³⁴

ب/ الممارسات الأمنية:

كعادتها مارست الاجهزة الامنية فى مصر الاعتقالات والانتهاكات واستخدمت التعذيب فى مقاربات احتجازها واعتدت على القوانين واستخدمت سلطة الطوارئ فى التكيل بخصوم الحزب ، فعلى سبيل المثال:

-استمرت الأجهزة الأمنية هذا الشهر في حملة اعتقالاتها ضد أعضاء جماعة الإخوان المسلمين، حيث ألقت الأجهزة الأمنية مساء الثلاثاء 2 يونيو القبض على 13 عضواً من المنتمين للجماعة في مدينة أبو كبير بمحافظة الشرقية، وذلك أثناء وجودهم بمنزل القيادي بالجماعة عاطف محمد إبراهيم. حيث اقتحم قوات الأمن المنزل واصطحبت الموجودين به إلى مركز شرطة أبو كبير. ولم يتمكن محامو الإخوان من الدخول لهم أو مقابلتهم، كما لم يتم عرضهم على النيابة³⁵

- وكذلك ألقت أجهزة الأمن فى يوم الثلاثاء 28 /6/ 2009 القبض على عبدالمنعم أبو الفتوح، عضو مكتب إرشاد جماعة الإخوان المسلمين، الذى يشغل موقع أمين عام اتحاد الأطباء العرب، والدكتور جمال عبدالسلام، القيادى البارز بالجماعة، ومدير لجنة الإغاثة والطوارئ بالاتحاد، وعبدالرحمن الجمل، أحد قيادات الجماعة فى الغربية. ، فيما وصف بأنه ضربة أمنية جديدة للذراع المالى لجماعة الإخوان المسلمين، كما أغلقت السلطات الأمنية شركة «البصائر للبحوث والدراسات» التابعة للجماعة، وقبضت على فتحى لاشين، نائب رئيس مجلس الإدارة والقيادى بالجماعة فى محافظة البحيرة، كما أغلقت 3 شركات للصرافة تابعة للإخوان بالقاهرة والجيزة، كما أصدر اتحاد الأطباء العرب وعدد من مؤسسات حقوق الانسان بيانات أدانة للقبض على أبو الفتوح وجمال عبدالسلام لمطالبة المسؤولين بالتدخل الفورى للإفراج عنهما.

-وفىما يتعلق بممارسة المواطنين حقهم فى الإحتجاج السلمى ألقت قوات الأمن ببورسعيد القبض على 15 مواطناً من الذين تظاهروا صباح الأحد 7 يونيو اعتراضاً على شروط مشروع مبارك السكني

³⁴ المصري اليوم، بتاريخ 13 يونيو 2009.

³⁵ الشروق، بتاريخ 3 يونيو 2009.

والتي وصفوها "بالتعجيزية" كما ذكر من قبل. ووجهت لهم النيابة العامة تهم تكدير الأمن العام وإثارة الشعب وإهانة شخصية عامة وترديد هتافات معادية للنظام.³⁶

-وفيما يخص قضايا التعذيب وانتهاكات حقوق الانسان، فقد وقعت أكثر من حادثة هذا الشهر، نذكر منها الإتهام الذي وجهته أسرة العامل محمود حسن الشنوري، يوم الإثنين 8 يونيو، ضد رئيس مباحث الشروق وأحد معاونيه بضربه وتعذيبه وصعقه بالكهرباء والمد بالفلكة وتعليقه داخل "ثلاجة القسم" لإجباره على الإقرار بقتل أحد أصدقائه. وقد طالبت أسرة المتهم في بلاغها للنائب العام الذي حمل رقم 1083 عرائض بإعادة التحقيق في المحضر رقم 717 إداري الشروق لسنة 2009 الذي وجهت النيابة فيه للمتهم تهمة القتل. وفي حادثة أخرى قدم 35 محامياً، من أعضاء الحزب الوطني في البحيرة استقالة جماعية مسببة يوم الخميس 11 يونيو، إلى المهندس أحمد عثمان، أمين الحزب بالمحافظة، واعتصم نحو 150 آخرين أمام محكمة حوش عيسى، للمطالبة بنقل ضابط أهان أحد زملائهم داخل مركز الشرطة. وقد حمل المعتصمون لافتات مكتوب عليها "رجال الأمن أضاعوا الأمن" و"أين كرامة المواطن داخل مركز الشرطة". وقد أوضح أحد المحامين المستقبليين أن زميلهم أحمد شحاتة عبد الحميد، المحامي وأمين شباب الحزب في حوش عيسى، قدم بلاغاً للمحامي العام لنيابات وسط دمنهور، يتهم فيه الملازم أول كرم النجار، بالإعتداء عليه بالسب والإهانة والشروع في قتله داخل مركز الشرطة أثناء تواجده مع موكلين لتحرير محضر.³⁷

-3- القضاء المصري وحرية الرأي والتعبير:

في جلسة 2009/6/23 رفضت محكمة جنوب القاهرة التظلم المقدم من الناشئ محمد الشرفاوي المدير التنفيذي لدار ملامح للنشر، والذي قدمه عدد من المراكز الحقوقية من قرار قاضي الأمور الوقفية والذي صدر في 2008/4/20 بتأييد قرار ضبط ومصادرة رواية مترو للمؤلف مجدي الشافعي وذلك في القضية رقم 2171 لسنة 2009، القضية تنظر أمام محكمة أخرى هي محكمة جناح قصر النيل برقم 4732 لسنة 2008، وقد أجلت في جلسة 2009/5/23 النظر في قضية رواية مترو إلى جلسة 2009/7/18 للمرافعة. وترجع وقائع القضية إلى عندما اقتحمت الإدارة الجنائية (شرطة الآداب) في 2008/4/17 مقر دار ملامح للنشر (ناشر الرواية) وقامت بالإستيلاء على النسخ الخاصة بالرواية ومصادرتها على الرغم من عدم وجود إذن قضائي بذلك وعدم إختصاص شرطة الآداب بالمصنفات الفنية مستندة بذلك على المادة 198 من قانون العقوبات والتي تتيح لهم مصادرة أي عمل فني دون إذن من النيابة العامة.

وفيما يلي ملاحظات التقرير حول قضية رواية مترو:

-1-مازلت قضية حرية الرأي والتعبير في مصر في تدني واضح على الرغم من تأكيد الدستور المصري على أهمية حرية الرأي والتعبير والصحافة وأن الحرية مكفولة بالدستور حيث أكد الدستور في مواده وروحه على حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة وحرية البحث العلمي

³⁶ المصري اليوم، بتاريخ 9 يونيو 2009.
³⁷ المصري اليوم، بتاريخ 12 يونيو 2009.

والإبداع في المادة (47)، والمادة (48)، والمادة (49) التي تكفلها الدولة للمواطنين. هذا بجانب تصديق مصر على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في 1982، الذي جعل لهذا العهد قوة وإلزام القوانين المحلية، مما جعل للمادة 18 والمادة 19 منه، واللذان تؤكدان بوضوح على حرية الفكر والتعبير وحرية اعتناق الرأي وإبداءه، قوة النصوص القانونية الأخرى.

2- مبدأ مصادرة أي عمل أدبي مرفوض، لكونه يحد من حرية المبدع، ويهدد كل الكتاب والمبدعين. إضافة إلى أن طبيعة العمل الفني أن يكون فيه إختراق لثوابت المجتمع، أما رواية (مترو) فتعتبر تجربة جيدة، تأخر ظهورها في مصر كثيراً، فقد كان من المفترض أن تظهر الروايات المرسومة أو المصورة في مصر منذ زمن بعيد، خاصة أن هذا الفن متواجد وراسخ في أغلب دول العالم.

3- يجب تدخل المشرع في بعض المواد القانونية التي تمنح مأمور الضبط القضائي صلاحيات واسعة بدون ضابط يحول دون حماية أفراد المجتمع في عسفه وتدارك الضرر الذي يسببه، بحيث يمكن للضابط التابع لأي إدارة عامة بالمباحث في وزارة الداخلية ممارسة دور مأمور الضبط القضائي وعلى سبيل المثال المادة 891 من قانون العقوبات والتي تعطي إلى مأمور الضبط القضائي حق مصادرة أي عمل فني دون الرجوع إلى النيابة العامة .

ثانياً : المجتمع المدني في مصر:

- إشاعة حل البرلمان المصري تسيطر على أنشطة الأحزاب السياسية:

شهدت الأحزاب المصرية حراكاً واسعاً خلال شهر يونيو 2009 فقد سيطر إنتشار شائعة حل البرلمان المصري في نهاية هذا العام على أنشطة الأحزاب المختلفة التي تناولت بالأساس مناقشة: هل ستخوض المعركة الانتخابية أم لا؟ ما هي المعايير التي على أساسها سيتم إختيار مرشحي الأحزاب فى الإنتخابات القادمة؟ وما هو البرنامج الإنتخابي للمرشحين وماذا سيتضمن؟ وفى هذا السياق نظمت العديد من الأحزاب المصرية عدة اجتماعات واسعة فى نطاقات خرافية مختلفة لمناقشة الموضوع بكل جوانبه وبشكل مركزى، وذلك على النحو المبين أدناه:

- يأتي حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى في مقدمة الأحزاب التي قامت بمناقشة الترتيبات المتعلقة بالإنتخابات القادمة على عدة مستويات (مركزي، محافظات وأقسام)، لمناقشة الترشح للإنتخابات البرلمانية القادمة، حيث:

1- عقد لقاء بين السيد الدكتور رفعت السعيد رئيس حزب التجمع والأمناء 20/

2009/6، فى بعض المحافظات لمناقشة الترشح فى الإنتخابات البرلمانية

المفترض عقدها فى 2010.

2- قامت لجان وأمانات للمحافظات بحزب التجمع بالاجتماع لمناقشة مسألة

الترشح فى مجلس الشعب من عدمه، ابتداءً من السبت 20/6/2009 حتى

كتابة هذا التقرير وكان أبرز ما أثير في ذلك الموضوع هو إشاعة أن هناك صفقة بين حزب التجمع والحزب الحاكم، وهل ستقوم الدولة بحل البرلمان أم لا؟ وقد أكد أعضاء لجان المحافظات رفضهم لأي صفقة بين الحزب والحكومة، وقاموا بوضع معايير الترشح.

- ومن جانبه عقد حزب الوفد إجتماعين مهمين للجنة العامة ، ناقشا من خلاله الإستعدادات الخاصة لخوض الإنتخابات البرلمانية القادمة، ومعايير إختيار المرشحين باللجان المختلفة لخوض الإنتخابات³⁸:

- كما أصدر حزب الوفد بياناً سياسياً بتاريخ 2009/6/24، عقب إجتماع المكتب التنفيذي حول ما يتردد عن حل مجلس الشعب خلال فصل الصيف الحالي، و أكد البيان أن التضارب في الأنباء حول حل أو عدم حل مجلس الشعب يشيع حالة من القلق والتوتر في أوساط الرأي العام.³⁹

- وعلى صعيد آخر قرر المكتب السياسي للحزب العربي الديمقراطي الناصري خوض الإنتخابات البرلمانية المقبلة في مصر في نوفمبر من العام المقبل وأعلن الحزب رفضه التنسيق مع جماعة الإخوان المسلمين، مكتفياً بالتنسيق مع أحزاب الائتلاف الديمقراطي الذي يضم أحزاب التجمع، الوفد والجبهة الديمقراطية.⁴⁰

- أما حزب الجبهة الديمقراطية، فقد تناول مناقشة الإستعدادات الخاصة بالإنتخابات القادمة من خلال أنشطة متنوعة⁴¹:

1- ففي البداية تقدم الأمين العام ونائب رئيس حزب الجبهة بدعوة السادة أعضاء الحزب الراغبين في الترشيح لإنتخابات مجلسي الشعب والشورى والذين قاموا بملء طلب الترشيح للإجتماع بهم.
2- وفي إطار الإعداد لحملة "قيمة صوتك" عقد الحزب ندوة حول "دور المجالس التشريعية وصلاحيات ممثلى الشعب وواجباتهم" وذلك يوم الخميس الموافق 18 يونيو بالمقر الرئيسي للحزب.

3- كما نظم الحزب حلقة نقاشية يوم السبت الموافق 20 يونيو الساعة حول مجموعة من العناوين منها: "كيف تم التزوير فى الإنتخابات التشريعية الماضية ؟ كيف يمكن مواجهة التزوير ومراقبة الانتخابات؟ وكيف يمكن الحفاظ على العملية الانتخابية من الممارسات السلبية؟" وفى سياق متصل ومن أجل تنمية مهارات شباب الحزب الذى سيتوجه بدوره إلى الشارع لتوعية الشعب المصري نظم الحزب على مدار يومي الثلاثاء والأربعاء الموافقين 23-24 يونيو فى تمام الساعة 7 مساء - دورة تدريبية عن مهارات التفاوض والتسويق والعصف الذهنى.

4- وأخيراً شهد يوم الأحد الموافق 28 يونيو الساعة مساء ورشة عمل حول "طرق الإستفادة من الوعى الشعبى الغاضب وتوجيه هذا الغضب" وعقبها منح المشاركين شهادات حضور الدورة المكثفة عن التحضير لحملة "قيمة صوتك".

³⁸ الموقع الرسمي لحزب الوفد: <http://www.alwafdparty.com>

³⁹ جريدة الوفد، العدد رقم 1321.

⁴⁰ <http://www.alkhaleej.ae/portal/effbaea2-34d9-483f-8a65-5d543cf0f2c1.aspx>

⁴¹ الموقع الرسمي لحزب الجبهة الديمقراطية: <http://www.democraticfront.org>

- وأخيراً فيما يتعلق بجماعة الأخوان المسلمين، فقد تسبب الاقتراح الجديد بتعديل اللائحة الداخلية للإخوان الذي قدمه الدكتور عبدالمنعم أبو الفتوح في زيادة التوتر بين أعضاء مكتب الإرشاد، كما جاء في جريدة الدستور بتاريخ الخميس 25 يونيو. وبخاصة بعد إعلان السيد محمد مهدي عاكف المرشد العام لجماعة الأخوان المسلمين بمصر عن عزمه لإعتزاله الحياة السياسية، خوفاً من الإطاحة بهم في حالة إقرار التعديلات كما هي، ويشمل الاقتراح الجديد الذي تقدم به د . عبد المنعم بتعديل ثلاث مواد في اللائحة، بحيث تقتصر عضوية مكتب الإرشاد علي فترتين فقط تشمل كل مدة 4 سنوات فقط بدلاً من استمرار العضوية لفترات مفتوحة بالإضافة إلي إلغاء المادة بالتوزيع الجغرافي التي تنص علي أن يكون تسعة من أعضاء المكتب الـ 61 من المقيمين بالقاهرة وإضافة مادة تقضي بعدم إسقاط العضوية عن المعتقل أو المسجون في قضايا سياسية، وقد أصدر مرصد حالة الديمقراطية بالجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية بياناً حول إنتخابات مكتب شورى الإخوان السابق وقد تناول فيه اللائحة الداخلية للجماعة والتي على أساسها تجرى إنتخابات مكتب شورى الإخوان وقد أبدى المرصد عدة ملاحظات على اللائحة الحالية للجماعة

ومن جانب آخر فقد كان هناك أنشطة أخرى تخرج عن سياق الإستعداد للانتخابات التشريعية المقبلة خوفاً من حل البرلمان قام بتنظيمها عدة أحزاب، فعلى سبيل المثال:

- قام حزب الغد بتنظيم مسابقة بين أعضائه بعنوان "ليه أنا ليبرالي" والتي أقيمت التصفيات النهائية لها بمقر ساقية الصاوي يوم الثلاثاء 2009/6/16، كما نظم الحزب ندوة يوم الثلاثاء 2009/6/23، في الثامنة مساءً بمقر الحزب بشارع محمود بسيوني بميدان طلعت حرب بعنوان "الأزمة المالية"، وقام بالمحاضرة فيها المهندس وائل نواره.
- شهد يوم الثلاثاء 2009/6/16 ورشة عمل موسعة مع "جواخيم دي جورت" بالمقر الرئيسي لحزب الجبهة الديمقراطية إستمرت قرابة الثلاث ساعات تحدث فيها عن دور المنظمة الليبرالية الدولية وتواجدها في العالم، وقد أكد من خلالها على أن حزب الجبهة الديمقراطية أول المنضمين للمنظمة من مصر.

-2- إستمرار انتشار ظاهرة الإحتجاج والإعتصام بين العمال للمطالبة بحقوقهم: -

احتلت قضية فصل العمال بشكل تعسفي، موقفاً هاماً من مجمل الحراك الإجتماعي في مصر هذا الشهر نتج عنها أكثر من إعتصام عمالي في محافظات مختلفة. فعلى سبيل المثال:

- صدر بيان من مؤسسة الهلالي للحريات بتاريخ 2009/6/11 تتضامن من خلاله مع عدد من عمال شركة مصر إيران للغزل والنسيج بالسويس والتي إتخذت إجراءات الفصل ضد عدد من قادة عمال الشركة رداً من الشركة على مطالبتهم بحقوقهم المشروعة في المكافآت والحوافز والترقيات وتثبيت العمالة المؤقتة..
- وكذلك لم يتغير الموقف بالنسبة لعمال شركة سكر البنجر فقد بدأ 250 عامل بشركة سكر البنجر بالفيوم يوم الخميس الموافق 2009/6/11 اعتصاماً بمقر الشركة. والعمال المعتصم هم الكوادر الفنية التي تقوم بتشغيل المصنع، ويبلغ عدد عمال المصنع 1000 عامل، منهم العمالة الفنية، والإداريين والعمال الزراعيين، وقد طالب العمال بـ: عرض ميزانيات 2008، وصرف بدل مخاطر،

وصرف بدل طبيعة العمل على أساس الشامل بدلاً من الأساسي. واحتساب الاساعات الإضافية طبقاً لقانون العمل، ورفع العقوبات الموقعة على الكثير من العاملين والتي أثرت على رواتبهم، ورفع قيمة الوجبة الغذائية من 3 جنيه إلى 5 جنيه يومياً.

- وفي الفيوم دافع **موظفي البريد والموظفين عن أعضاء لجناتهم النقابية** فمئذ وصول مفتشين من الإدارة العامة بالقاهرة إلى مركز سنورس بالفيوم بهدف عمل تحقيقات تستهدف تخويف الموظفين الذين شاركوا في المؤتمر الصحفي الذي نظمته لجنة الحريات في يوم السبت الماضي والذي انتهى بوقفة احتجاجية على سلم النقابة عبر خلالها الموظفين القادمين من عدد من المحافظات 6 عن مظالمهم.

- ومن جهة أخرى وعلى أثر أحداث يوم الأربعاء الموافق 2009/5/27، حينما اعتصم 1000 من عمال الحديد الصلب احتجاجاً على قرار الإدارة بزيادة عدد ساعات العمل، تم توزيع بيان في المصنع موقع بما يسمى "لجنة الوعى العمالى"، يحمل تاريخ 2009/6/2 يحذر الإدارة من الاقتراب من الحوافز والأرباح ويدعو العمال إلى اليقظة والتوحد والتكاتف تجاه مصالحهم.

- كما واصل عمال شركة طنطا للكتان إعتصامهم وتظاهرهم الذي بدأ في أواخر شهر مايو 2009 للمطالبة بحقوقهم وتضامن معهم رؤساء وأعضاء اللجان النقابية بشركات الغزل والنسيج. حيث أعلن صلاح إبراهيم مسلم رئيس اللجنة النقابية بشركة طنطا للكتان والزيوت، أن 8 نقابات عامة انضمت لإضراب عمال الشركة، وأبدت رغبتها في تقديم المساعدات المادية والمعنوية. ومن أبرز تلك النقابات: النقابة العامة للعاملين بالغزل والنسيج، النقابة العامة للعاملين بالبترول، النقابة العامة للعاملين بالمناجم والمهاجر، النقابة العامة للعاملين بالكيمياويات والنقابة العامة للعاملين بالتجارة. وعرضت النقابات دفع رواتب العاملين بالكامل دون الإحتياج لأموال المستثمر السعودى، مطالبين الحكومة المصرية باتخاذ موقف حاسم مع تعنت هذا المستثمر فى الإمتناع عن تسديد حقوق العمال.⁴²

- وفي ظاهرة جديدة فقد إحتشد العشرات من مفتشى الآثار يوم الإثنين 22 يونيو، والذين توافدوا من مختلف محافظات الجمهورية، على سلم نقابة الصحفيين احتجاجاً على ثبات قيمة مرتباتهم منذ عشر سنوات، وعدم تعيينهم حتى الآن، جدير بالذكر أن مفتشى الآثار لديهم ثلاثة مطالب هي: زيادة المرتبات، وتثبيت المؤقتين وإنشاء نقابة مستقلة للأثريين.⁴³

3- الحزب الحاكم يتدخل في شئون نقابة المحامين ويفرض سيطرته على تشكيل هيئة المكتب .

مازال الحزب الحاكم ماضياً في تدخلاته في شئون نقابة المحامين والتي كانت قد بدأت في الإنتخابات الماضية متمثلة في حرص الحزب على إعلان مساندة بعض المرشحين ودعمهم، حيث شهد شهر يونيو محاولات حثيثة من السيد أحمد عز، أمين التنظيم بالحزب الوطنى الحاكم، في سابقة خطيرة من نوعها للتدخل في تشكيل هيئة مكتب نقابة المحامين والذي يتشكل بموجب نص المادة (37) من قانون المحاماة والتي تنص على أن: "يعين مجلس النقابة من بين أعضائه كل سنتين هيئة المكتب المشكلة من وكيلين وأمين عام وأمين للصندوق ويتولى النقيب رئاسته.

⁴² اليوم السابع، 11 يونيو و 21 يونيو 2009.

⁴³ جريدة الشروق، 23 يونيو 2009.

ويشترط أن يكون النقيب وأحد الوكيلين على الأقل ممن يزاولون المهنة مستقلين. ويجوز للمجلس أن يعين من بين أعضائه أميناً عاماً مساعداً أو أميناً مساعداً للصندوق ويكونون أعضاء بهيئة المكتب. ويحدد النظام الداخلي للنقابة اختصاصات أعضاء المكتب وتوزيع الأعمال بين أعضاء المجلس وتشكيل لجانته واختصاصاتها⁴⁴. و قد ذكرت بعض الصحف قيام أحمد عز بالإجتماع بنقيب المحامين الجديد حمدي خليفة في فندق فورسيزون ومعهم 23 عضواً من أعضاء مجلس النقابة المنتمين للحزب الوطني فضلاً عن عدد من المستقلين، وذلك يوم 2009/6/18 بهدف تشكيل الأمانة العامة بالنقابة مع الأخذ في الاعتبار أن عدد أعضاء مجلس النقابة العامة 46 عضواً وفقاً لتشكيل المجلس الجديد بعد التعديلات الواردة على قانون المحاماة.

وقد عرض عز في الإجتماع تشكيل الأمانة العامة المقترح من قبل الحزب الحاكم والذي يقوم على ستة أعضاء كلهم من الحزب الوطني، بحيث يتولى موقع الأمين العام المحامي حسين الجمال الفائز عن المحكمة الابتدائية بالقليوبية والذي حصل على 1868 صوتاً فقط في حين أن هناك بعض الأعضاء حاصلين على 31819 صوت سيتم إستبعادهم من تشكيل الهيئة، ويرشیح عمر هريدى كأمين لصندوق النقابة بالرغم من أن هذه هي الدورة الأولى لجمال ولهريدى. أما مقعد الوكيل فقد تم تخصيصه للمحامي سعيد عبدالخالق⁴⁵. وبذلك تكون ترشيحات عز والحزب الوطني من أعضاء لا يملكون الخبرة النقابية السابقة لشغل هذه المواقع، مما يعد تدخلاً سافراً من الحزب الوطني، ممثلاً في أمين تنظيمه، في شؤون نقابة المحامين. وهو ما رفضه الكثير من المحامين من كافة التيارات، حيث نظم بعضهم وقفة إحتجاجية أمام مبنى النقابة العامة يوم الأربعاء 2009-6-24 ورفعت حركة محامون ضد الفساد وجماعة المحامين اليساريين لافتات تدعو إلى إستقلال النقابة ورفض تدخلات أحمد عز والحزب الوطني في شؤونها مطالبين الجمعية العمومية بسحب الثقة ممن تأمروا على النقابة على حد قولهم.

الا ان كل هذه المحاولات الراضية لتدخلات الحزب الوطني لم تفلح في تحجيم تدخلاته بل على العكس فقد شهد اجتماع مجلس نقابة المحامين، الخميس 2 يودية 2009 مشاحنات عنيفة أثناء تشكيل هيئة المكتب، انسحب على إثرها أعضاء لجنة الشريعة- الممثلة لجماعة الإخوان المسلمين- من الاجتماع، مؤكداً بطلان أى قرار من المكتب، في الوقت الذى قام فيه باقى المجلس بتشكيل هيئة المكتب فى الاجتماع الذى استمر أكثر من 9 ساعات ، سيطرت خلالها الخلافات بين أعضاء المجلس، خاصة عندما تقدم النائب عمر هريدى، عضو المجلس، بطلب لحمدي خليفة، نقيب المحامين، بطلب فيه إقرار اتفاق تم بين ٢٦ عضواً من أعضاء المجلس على قائمة تشكيل هيئة المكتب، ولم يورد بها أى من محامى الإخوان، وقام عدد من المحامين فور انتهاء الاجتماع بتنظيم وقفة رمزية استمرت لدقائق قليلة، رددوا فيها هتافات ضد أحمد عز، أمين التنظيم بالحزب الوطني، متهمينه بالتدخل فى شؤون النقابة، مشيرين إلى أنهم بصدد تنظيم العديد من الفعاليات للتدبير بما وصفوه بتدخل الحزب الوطني فى شؤونهم، وانتهى الاجتماع بإقرار الاتفاق الذى ابرمه احمد عز مع اعضاء الحزب والمتحالفين معهم ليتولى عمر هريدى، منصب أمين صندوق النقابة، ومحمد فزاع أمين صندوق مساعد، وحسين الجمال أمين عام النقابة، ويحي التونى أمين عام مساعد، وجمال سويد وكيل أول نقابة، وسعيد عبدالخالق وكيل ثانى ، فى سابقة تعد الاولى من نوعها لاحكام الحزب الوطني لسيطرته على نقابة المحامين⁴⁶.

⁴⁴ القانون رقم 197 لسنة 2008 الصادر بتعديل بعض أحكام القانون رقم 17 لسنة 1983 باصدار قانون المحاماة و نشر في الجريدة الرسمية في 2008/6/23

⁴⁵ جريدة الدستور اليومية بتاريخ 2009/6/20

صحيفة المصرى اليوم⁴⁶

4- المنظمات واللجان الحقوقية:

أ/ الجمعيات الأهلية ومحاولات التنظيم:

شهد المجتمع المدني هذا الشهر أكثر من محاولة للتنظيم بين الجمعيات الأهلية وبعضها البعض، أو بين العاملين بتلك الجمعيات. كما شهد أيضاً محاولات لتكوين روابط قانونية للعاملين في منظمات المجتمع . فعلى سبيل المثال:

-أصدرت 37 منظمة حقوقية مصرية في 3 يونيو 2009 بياناً مشتركاً في مواجهة الأخبار التي تواصل وزارة التضامن الإجتماعي تسريبها للصحف بشأن تعديلات جديدة ستطال قانون الجمعيات الأهلية، تمهيداً لتمريره بمنأى عن الجمعيات الأهلية المصرية صاحبة المصلحة الحقيقية في أن يكون القانون متوافقاً مع المعايير الدولية لحرية التنظيم. وقد أبدت المنظمات قلقها من تبني وزارة التضامن الإجتماعي لهذا النهج، وإعلانها عن خطوات اتخذتها خفية في الإعداد للقانون، كما أكدت المنظمات على أنه في حال استمرت وزارة التضامن الإجتماعي في التجاهل، الذي يكشف عن العداء، للمجتمع المدني؛ فإنها ستتخذ الإجراءات القانونية اللازمة لوضع حد لهذا التجاهل، وضد أية تعديلات تُكرّس القمع الحكومي لنشاط المجتمع المدني، وتمنح جهة الإدارة القدرة على مواصلة تضيق الخناق عليه وتقليص دوره وتهديد وحلّ منظماته.⁴⁷

-أما فيما يتعلق بالعاملين في المجتمع المدني فبعد عدة محاولات في أن يقوموا بتنظيم أنفسهم داخل روابط أو اتحادات، ظهرت جماعة تطلق على نفسها "حمية"، وهو ما تعني به حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لنشطاء المجتمع المدني والعاملين فيه من أي تدخلات سواء كانت هذه التدخلات من مجالس الإدارات أو من أي جهة أخرى، وقد نظمت الحملة وقفتين إحتجاجيتين أمام المركز المصري للحق في السكن " الكائن بشارع قصر النيل " في مواجهة مديرة المركز لإيقاف حملة التشهير التي قامت بها السيدة " منال الطيبي " ضد الألا ستاذة " أمل جرجس"، وقد تضامن معهم عشرات من العاملين في المجتمع المدني، من أبرزهم العاملين الذين سبق فصلهم من أماكن عملهم مثل العاملين بمؤسسة المرأة الجديدة وجمعية شموع .وقد أصدرت حركة حماية بياناً يوم الأربعاء الموافق 2009/6/24، تدعو فيه كافة العاملين بالمجتمع المدني المصري للإنضمام إلى صفوفها وتنظيم أنفسهم داخل أشكال قانونية والدفاع المشترك عن مصالحهم الاقتصادية والاجتماعية، والتأكيد على أهمية وجود عقود العمل وأن تكون هناك لوائح تنظيمية داخل المؤسسات.

-وفي إطار الحق في التنظيم تابعت مؤسسة المرأة الجديدة أزمة عاملات المنازل بمنطقة المعادي حيث لا توجد لهم أي حقوق لدى أصحاب المنازل وبخاصة الأجانب منهم، لذا تسعى حملة الحق في التنظيم إلى تكوين رابطة قانونية للعاملات حتى يكون هناك من يمثلهم ويدافع عن حقوقهم وفي هذا الإطار تم تنظيم اجتماع خاص بهم في بداية شهر يونية ، وتم تحديد اول اجتماع للحملة معهم في يوم الخميس 25 يونية 2009 ، بمقر جمعية المساعدة القانونية.

<http://www.almasry-alyoum.com/article2.aspx?ArticleID=217676>

⁴⁷ الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، <http://www.anhri.net/egypt/nwf/2009/pr0603.shtml>

ب/ المجتمع المدني ينوع من أنشطته مع التركيز على الدورات التدريبية:

قامت منظمات المجتمع المدني هذا الشهر بأنشطة عديدة ومتنوعة، إلا أنه يلاحظ أن أغلب التركيز كان على الدورات التدريبية، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

- نظمت "جمعية حقوقي" بالشراكة مع جمعية نهضة الفيوم، دورة تدريبية في 15 يونيو 2009، تحت عنوان "تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة.. مقاربة حقوقية". وقد شارك عدد كبير من الكوادر العاملة بمجال تأهيل ذوي الإعاقة بالإضافة لمسؤولي مكاتب التأهيل وممثل لوزارة التضامن بحفاظة الفيوم. وكان يهدف التدريب إلي طرح تصور تجريبي لبرامج تأهيل ترتكز على المنهج الحقوقي.
- عقد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان عن دورته التدريبية الثالثة لشباب الأحزاب السياسية المصرية حول قضايا التحول الديمقراطي و حقوق الإنسان، تحت عنوان "نحو تفعيل دور الشباب في عملية التحول الديمقراطي"، وذلك بالقاهرة في الفترة من 19 إلى 23 يوليو 2009. وتهدف هذه الدورة إلى تقديم مجموعة من المعارف والمهارات حول المعايير والمبادئ الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان.
- نظم المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية برنامجاً تدريبياً للعاملين بمصلحة الضرائب العقارية حول مهارات التفاوض يومي 19 و 20/6/2009، ويأتي هذا التدريب في إطار تبني المركز لرؤية إستراتيجية حول برنامج تدريبي لعمال مصر سيسعى جاهداً لتنفيذها بالتعاون مع كل القوى العمالية والنقابية.

وإلى جانب الدورات التدريبية تناولت منظمات المجتمع المدني أنشطة أخرى، تنوعت ما بين إصدار التقارير وعقد حلقات نقاش. فقد عقدت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بالتعاون مع مؤسسة فريديش ناومان الألمانية يوم الأحد الموافق 2009/5/31 حلقة نقاشية بعنوان اليات الممارسة الديمقراطية للأحزاب والقوى السياسية في مصر وقد حضر تلك الورشة ممثلو 17 حزب سياسي وتم إصدار وثيقة حول آليات الممارسة الديمقراطية للأحزاب والقوى السياسية في مصر .

كما أصدرت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان يوم الخميس الموافق 2009/6/11 تقريرها النوعي تحت عنوان "مصر...تداعيات سياسة الأجور على منظومة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية"، وقد هدف التقرير إلى بيان واقع الأجور في مصر ومدى الفجوة بين الأسعار والأجور من ناحية أولى، والأجور والخدمات من ناحية ثنائية، إلى جانب الإتفاقيات الدولية المعنية بالأجور، وما تضمنه الدستور المصري من مواد تكفل حق المواطن في الحصول على أجر مناسب لعمله، وما مدى اتساق ذلك مع الواقع المعاش، والإختلالات في منظومة الأجور بالمجتمع المصري.

ثالثاً: موضوع العدد

تخصيص عدد محدد من المقاعد البرلمانية للنساء " الكوطة "

تقديم :

شهدت نهاية الدورة التشريعية الرابعة مناقشة عدد من مشروعات القوانين داخل مجلسي الشعب والشورى، وقد كان مشروع القانون المعني بتخصيص عدد محدد من المقاعد البرلمانية للنساء " الكوطة " واحدة من المشروعات التي أثارت جدلاً داخل الأروقة البرلمانية و السياسية أثناء مناقشته، والتي تمت بناءً على طلب مقدم من رئيس الوزراء.. وقد تم إقرار القانون في 13 يونيو حيث أقر مجلس الشورى " إضافة 64 مقعداً بمجلس الشعب واستحداث 32 دائرة انتخابية يكون الترشيح فيها مقصوراً على النساء فقط. مع الإحتفاظ بحق المرأة بالترشيح في الدوائر الـ 222 القائمة.⁴⁸ وقد أثار هذا القانون آراء متضاربة انقسمت بين مؤيد لنظام الكوطة في تمكين المرأة سياسياً ومعارض له، إلى جانب بعض المخاوف التي أثيرت حول استخدامه في حل مجلس الشعب أو التخلص من بعض مقاعد المعارضة والمستقلين والأخوان المسلمين، الأمر الذي أثيرى المناقشات حول هذا القانون قبل وبعد إقراره، سواء في مجلسي الشعب والشورى أو خارجهما.

وتعد الكوطة النسائية أحد أهم وسائل دعم وتمكين المرأة سياسياً، وفي الحالة المصرية نجد أن مسيرة المرأة المصرية في الحصول علي حقوقها وزيادة نسبة مشاركتها في الحياة السياسية والعامه قد واجهت الكثير من المشكلات، تمثلت أهمها فيما تواجهه من ثقافة مجتمعية ذكورية أو محافظة ذات مرجعيات ثقافية ودينية أحياناً، تلك الثقافة السلبية تجاه المرأة والتي كان أهم أسبابها عدد من التيارات المحافظة التي كانت قد أعادت طرح عدد من القضايا التي حسمت داخل المجتمع المصري مثل تعليم المرأة وعملها ومشاركتها في الحياة السياسية والعامه، الأمر الذي أدى لإنضمام الكثير من الفئات المجتمعية لتلك الأفكار الرجعية والتي إنعكست سلباً علي التمثيل البرلماني للمرأة ومشاركتها في الحياة السياسية والعامه حيث وصلت نسبة مشاركة المرأة في الحياة البرلمانية 1.8% بعدما كانت قد وصلت لأعلى معدل لها في برلمان 1984 وذلك بتمثيل 36 سيدة ثم أخذ العدد في التنازل وخاصة بعد الحكم بعدم دستورية تخصيص مقاعد للمرأة في ظل المادة 62 من الدستور قبل تعديلها في دورة (2000 - 2005) ليصبح التمثيل الحالي للمرأة ب 8 عضوات منهم 5 بالتعيين، ويظهر أيضاً تدني نسبة مشاركة المرأة في الحياة السياسية حيث لا يتعد الـ 5% وحيث تشارك مليون امرأة في التصويت من أصل 3.5 مليون امرأة، الأمر الذي يوجب إتخاذ إجراءات احترازية لزيادة تمثيل ومشاركة المرأة وهو ما حدث بإقرار التعديلات الخاصة بزيادة نسبة تمثيل المرأة في البرلمان المصري.

وعليه كان لابد من تناول موضوع قانون الكوطة النسائية وتخصيص قواعد للمرأة في البرلمان المصري بقدر من التفصيل لما يتوقع له من تأثير على خريطة الانتخابات التشريعية المقبلة، بحيث نتناول أولاً التعريف بالكوطة، ثم ما هو الأساس التشريعي، سواء المحلي أو الدولي لنظام الكوطة الانتخابية، مروراً بمواقف الأطراف المختلفة من إقرار القانون، سواء نواب البرلمان أو الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني والإعلام، وأخيراً تأثير هذا القانون على الحياة البرلمانية والسياسية في مصر.

أولاً : ما هي الكوطة ؟

الكوطة هي: "تعبير عن نسبة مئوية مقررة سلفاً لحصول تيار أو فئة أو طائفة على نسبة من التمثيل البرلماني أو الحكومي، وفي هذه الحالة كان التخصيص للمرأة، وللكوطة عدد من الأنظمة والتي أهمها:
-الكوطة الدستورية: وهو تخصيص مقاعد للمرأة في البرلمان استناداً علي نص دستوي.

⁴⁸ الأخبار 14 يونيو ص 1

-الكوتة القانونية: وهو تخصيص مقاعد للمرأة في البرلمان وفقا لنص في قانون الانتخابات.
-الكوتة الحزبية: وهو نظام يطبق في الدول التي تأخذ بنظام القوائم الانتخابية، وحيث يتم من خلالها ترشيح الأحزاب لنسبة من السيدات في قوائمها الانتخابية وفي تمثيلها الحزبي الداخلي.⁴⁹

ويعتبر نظام الكوتة (الحصة) أحد مسارات تمكين المرأة، تلك العملية المعنية بالقضاء علي كافة المعوقات التي تواجه المشاركة المجتمعية للمرأة والحفاظ علي حقوقها وضمان تأديتها لواجباتها بطريقة تعزز من آدائها وتحفظ حقوقها كاملة، ولكن من الضروري أيضا ملاحظة أن تخصيص عدد محدد من المقاعد البرلمانية للنساء ليس القوام الرئيسي لعملية تمكين المرأة ولكنه أحد مكونات عملية التمكين والتي يجب أن تتضافر معها مجموعة أخرى من المكونات مثل الإهتمام بقضايا المرأة وتغيير الثقافة المجتمعية السلبية تجاهها وتعاون مؤسسات الدولة والمجتمع المدني في إيجاد الحلول العملية المعنية بحصولها علي حقوقها كاملة من أجل تحقيق مبدأ المساواة والمواطنة الذي نص عليهما الدستور المصري وكافة المواثيق والتشريعات الدولية.

ثانياً: الأساس التشريعي لنظام الكوتة (الحصة) النسائية:

كفل الدستور المصري والمواثيق والعهود والإتفاقيات الدولية عدد من الضمانات الخاصة بتمثيل المرأة سياسياً وإعطائها كافة حقوقها السياسية والاجتماعية، الأمر الذي مثل أساساً لإقرار نظام الكوتة في مصر وكانت أهم تلك المواد القانونية هي:

أ/ ما أورده الدستور المصري بشأن حقوق المرأة:

كفل دستور مصر الحالي لسنة 1971 المساواة التامة بين الرجل والمرأة حيث نصت المادة (40) منه علي أن " المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة."
- كما نصت المادة (11) من الدستور علي أن "كفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجل في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية".

- و بموجب المادة(62) بعد التعديل الذي تم اجراؤه عليها في 26 مارس 2007 والتي كانت القاعدة الأساسية التي إعتد عليها مشروع القانون المعني بتخصيص عدد محدد من المقاعد البرلمانية للنساء في مصر: "للمواطن حق الانتخاب وإيداء الرأي في الاستفتاء وفقاً لأحكام القانون، ومساهمته في الحياة العامة واجب وطني، وينظم القانون حق الترشيح لمجلسي الشعب والشورى، وفقاً للنظام الانتخابي الذي يحدده، بما يكفل تمثيل الأحزاب السياسية، ويتيح تمثيل المرأة في المجلسين. ويجوز أن

يأخذ القانون بنظام يجمع بين النظام الفردي والقوائم الحزبية بأي نسبة بينهما يحددها، كما يجوز أن يتضمن حداً أدنى لمشاركة المرأة في المجلسين.

-وقد أقرت المادة (8) علي أن: "تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين".

-وقامت مصر بإصدار عدد من التشريعات الرامية إلى إصلاح الوضع الاجتماعي للمرأة مثل تعديل قانون الأحوال الشخصية، وتعديل قانون الجنسية، وقانون إنشاء محاكم الأسرة، وقانون إنشاء صندوق تأمّن بين الأسر وقانون تعديل أحكام الذففة، وكلاهما إصلاحات تهدف إلى إنهاء مشكلات المرأة على الصعيد الاجتماعي كخطوة أولية نحو تمكينها ودعمها على الصعيد السياسي.

ب/ ما نصت عليه العهود والمواثيق والإتفاقيات الدولية:

-نصت الإتفاقية الدولية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة في المادة (4) على أنه "لا يعتبر إتخاذ الدول تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً بالمعنى الذي تأخذ به الإتفاقيات". وفي المادة (5) "تتعهد الدول الأطراف بمنع التمييز والقضاء عليه بأشكاله كافة، وضمان حقوق الجميع من دون أي تمييز على أساس العنصر أو اللون أو الأصل الوطني.... وكذلك أشار إلى الحقوق السياسية لاسيما حق المشاركة في الإنتخابات - أي التصويت والترشيح للانتخابات - بالاقتراع العام المتساوي وحق المشاركة في الحكومة، وإدارة الشؤون العامة على أي صعيد وتقلد الوظائف العامة على قدم المساواة مع أي شخص آخر....". وفي المادة (7) "تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة لكافة للقضاء على التمييز ضد المرأة في حياة الدولة السياسية والعامة وهي تكفل للمرأة خاصة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في التصويت في الإنتخابات، والإستفتاءات العامة كافة والأهلية للترشيح لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاها بالاقتراع العام".

-كما نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (21) على أنه: لكل فرد الحق في إدارة شؤون بلاده العامة. وأن "لكل الأشخاص حق متساوٍ في تقلد الوظائف العامة في بلاده".

- وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نصت المادة (25) على أن: "يتمتع كل مواطن بالحقوق والفرص التالية من دون أي وجه من وجوه التمييز المذكورة في المادة (2) ومن دون قيود منافية للعقل:

- أ - أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، أما مباشرة أو بواسطة ممثلين مختارين بحرية.
- ب- أن ينتخب وينتخب في إنتخابات نزيهة تجري دورياً بالإقتراع العام، على قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، وتضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين.

ج- أن تتاح له، على قدم المساواة مع سواه عموماً، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

- وفي إتفاقية بشأن حقوق المرأة السياسية نصت المادة (2) على أن " للنساء الأهلية للترشيح لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالإقتراع العام، والمنشأة بمقتضى التشريع الوطني، على قدم المساواة مع الرجال، من دون أي تمييز". أما المادة (3) فتدّعي على أن "لنساء أهلية تقلد المناصب العامة وممارسة الوظائف العامة كافة التي نشأت بمقتضى التشريع الوطني، على قدم المساواة مع الرجال وبدون أي تمييز".

ثالثاً : مواقف الأطراف المختلفة من نظام الكوتة النسائية في مصر:

بينما تباينت ردود أفعال القوي المختلفة سواء الحزبية أو الحقوقية أو الإعلامية حول موقفها من تخصيص حد أدنى من المقاعد البرلمانية للمرأة، فمن خلال متابعة المناقشات البرلمانية ظهر إنقسام واضح بين جبهتين: الأولى تمثلت في جبهة حزب السلطة التنفيذية الموافق تماماً على مشروع القانون دون تحفظات ملحوظة، والجبهة الثانية تمثلت في نواب المعارضة والمستقلين وأيضاً الأخوان المسلمين من حيث موافقتهم على زيادة تمثيل المرأة ورفضهم التام لطريقة إقرار مشروع القانون. وعلى الرغم من هذا الإنقسام الواضح إلا أنه يلاحظ وجود تناقض شديد في آراء ممثلي كل جبهة على حدى لتتقسم بذلك كل جبهة على نفسها، وفيما يتعلق بالمواقف الحزبية، يلاحظ الآتي:

● **أثار النائب الوفدي محمود أباطة تحفظاته بشأن المشروع القانون مردداً أن:** المجلس القومي ليس جهة تشريع وأنه كان من الضروري عقد جلسات إستماع داخل المجلس لسماع رأي الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني، وأن القانون تم في غفلة من الرأي العام.⁵⁰ هذا وقد رفض أباطة عدم تخصيص القانون لمقاعد المرأة في الشورى وكذلك إعماده على نظام الترشيح الفردي بدلاً من نظام القائمة⁵¹. وفي رأي آخر لحزب الوفد نوهت د. منى القرشي على ضرورة تخصيص كوتة للمرأة في البرلمان وذلك لتدني تمثيل المرأة في البرلمان والذي يصل إلى 2% رغم ما حققته المرأة من تقدم في حصولها على حقوقها السياسية منذ نظام ما بعد 1952 وذلك لعدم قدرتها على منافسة الرجال سياسياً لإنتشار الثقافة الذكورية في المجتمع المصري وأيضاً هيمنة رأس المال والبلطجة على الإنتخابات في المجتمع المصري.

● **وعن كتلة الأخوان المسلمين في البرلمان إعترض النائب حسن إبراهيم (نائب رئيس الكتلة) على مناقشة القانون في اللحظات الأخيرة وأبدى قلقه من هذا الزخم التشريعي في اللحظات الأخيرة ومدى تكرار تلك المشكلة، وأن قانون الكوتة به عوار تشريعي ملحوظ وكذلك يجب الوقوف على مسببات ضعف مشاركة المرأة في الحياة السياسية ومعالجتها بدلاً من تخصيص مقاعد لها بالبرلمان. وفي المقابل تمثلت آراء مرشد الإخوان د. محمد حبيب في: أن إقرار كوتة المرأة وتخصيص 64 مقعداً لها في مجلس الشعب فيه سلب للإرادة الحرة للشعب المصري ومصادرة لقراره بهدف إرضاء الغرب في الوقت الذي يتم فيه حرمان الشعب كله من المشاركة في إختيار ممثليه بحرية⁵². جاءت هذه**

⁵⁰ الاخبار 15 يونيو ص 4

⁵¹ المصري اليوم 15 يونيو ص

⁵² الدستور 16 يونيو ص 7

التصريحات الذي يطالب فيها د. حبيب بوقف إقرار مشروع القانون في نفس الوقت الذي نفي فيه قيام الأخوان بالطعن في دستوريته معللاً أن النظام الحاكم لا يحترم أحكام القضاء وأنه رفض تنفيذ 6 آلاف حكم قضائي للأخوان أثناء الإنتخابات المحلية، وتساءل هل سيقبل النظام الحاكم بسيطرة نساء الأخوان علي مقاعد المرأة في ظل أنه لم يحتمل فوز إثنين من الأخوات المسلمات في البرلمان.⁵³

• **وعن حزب التجمع** رأى النائب عبد العزيز شعبان: أن اليسار المصري أول من طالب بتمكين المرأة لكن النائب رفض المشروع الذي يعتمد على النظام الفردي⁵⁴. حيث أن نظام التمكين المعروض من قبل التجمع كان يعتمد على نظام القوائم. بينما اعتبرت فريدة النقاش: أن المقاعد النسائية الجديدة تدبير إيجابي لكنه ناقص لأنه لم يرتبط بمنظومة كاملة حتى تكون المشاركة للجميع.

• وفي بيان أصدرته كتلة ممثلة للمستقلين والمعارضة للتعبير عن موقفهم والذي تمثل في أن مشروع القانون يخدم أغراض الحزب الوطني وتشوبه شائبة عدم الدستورية⁵⁵، وقد طالب 54 عضواً أغلبهم من المعارضة والمستقلين بعرض قانون الكوتا على المحكمة الدستورية العليا قبل موافقة المجلس عليه لتفادي أي عوار دستوري.⁵⁶

ورغم إعتراض جبهات حزبية معارضة ومستقلة وإخوانية علي مشروع القانون أثناء مناقشاته البرلمانية إلا أن المواقف تغيرت تماماً بعد إقرار القانون، حيث بدأت كل الجبهات إجراء التعديلات اللازمة لخوض مرشحاتها للإنتخابات البرلمانية القادمة محاولة الحصول على أكبر عدد ممكن ضمن المقاعد المخصصة للمرأة لزيادة تمثيل تلك الجبهات والأحزاب في الحياة البرلمانية كفرصة هامة جداً تر تلك الأحزاب أنها كافية بتعزيز تمثيلها وتواجدها البرلماني.

وقد تمثلت مواقف المنظمات الحقوقية في تأييد إقرار نظام الكوتا النسائية لما له من أهمية في عملية دعم وتمكين المرأة سياسياً وبرلمانياً، حيث:

- **اعتبرت السيدة/ فرخنده حسن – المجلس القومي للأومومة والطفولة:** أن إقرار الكوتا النسائية خطوة إيجابية في إتجاه المشاركة السياسية التي يجب أن تقوم بها المرأة، وإن كانت هذه الخطوة تعتبر خطوة تتضمن الحد الأدنى من تمثيل المرأة في مجلس الشعب في إطار أعمال المادة 62 من الدستور، وتطلعت فرخنده لمزيد من المشاركة النسائية في باقي الدوائر⁵⁷، ولكنها أعربت أن تخصيص 10 أعوام فقط أي دورتين غير كافية.⁵⁸
- **بينما علقت د. جورجيت قليني: عضو المجلس القومي للمرأة –** أنها على الرغم من رضائها عما قدمه المشروع إلا أنها مازالت تنتظر المزيد من تخصيص مقاعد للمرأة بالإضافة لعدد النساء اللاتي يحرص الرئيس على تعيينهن. وأن الدوائر المخصصة للمرأة هي الدواء الوحيد لداء ذكورية الشارع المصري.

⁵³ الدستور 13 يونيو ص 1

⁵⁴ المصري اليوم 15 يونيو

⁵⁵ لدستور 15 يونيو ص 3

⁵⁶ المصري اليوم 14 يونيو ص 1

⁵⁷ الأهرام 13 يونيو ص 8

⁵⁸ مجلة روز اليوسف 13 يونيو ص 68

• وصرح د. كمال أبو المجد - نائب رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان - أن المجلس يؤيد التعديل الجديد الذي طرحه الرئيس حسني مبارك في إطار مبادرته لتخصيص مقاعد للمرأة في البرلمان.⁵⁹

• وقالت السيدة/ هدى بدران - رئيس رابطة المرأة العربية - أنه تمييز إيجابي وأن المشكلة تكمن في سطوة المجتمع الذكوري الذي يرفض أي محاولات لدعم المرأة وتميزها الإيجابي.⁶⁰

أما التغطيات الإعلامية فيلاحظ أنها كانت تعالج الموضوع من منظور انتماءاتها الحزبية، حيث انقسمت إلى فريق تابع للسلطة التنفيذية وحزبها الحاكم يؤيد مشروع القانون ويهاجم وبشدة أحيانا كل المعارضين له ويعمل على التأكيد على صحة آراء السلطة التنفيذية وحزبها الحاكم حول الموضوع مستعينة بآراء عدد من المسؤولين الحكوميين. إلى جانب فريق آخر يمثل الإعلام المستقل والمعارض أحيانا يعرض الموضوع من كل جوانبه ويركز على عرض آراء المعارضة والمستقلين والمتقنين والخبراء كنوع من التغطية الإعلامية المتكاملة.

رابعاً : تأثير الكوتة على الحياة البرلمانية والسياسية في مصر :

يعد نظام تخصيص حصة للمرأة في المقاعد البرلمانية خطوة إيجابية وفعالة نحو تمثيل القطاع الأكبر في المجتمع المصري، حيث تمثل النساء نسبة 51% من أفراد المجتمع، وحيث أن نسبة مشاركة المرأة في الحياة البرلمانية لا يتعد 1.8% ونسبة مشاركتها في الحياة السياسية لا تتعد الـ 5% ، الأمر الذي يبرز مدى أهمية نظام الكوتة في رفع نسبة مشاركة المرأة في الحياة البرلمانية والسياسية بصفة عامة، وحيث من المفترض أن تكون الكوتة أحد أهم خطوات زيادة المشاركة المجتمعية للمرأة. وكذلك فإن زيادة تمثيل المرأة في البرلمان المصري سوف يكون له دور قوي في مناقشة المشكلات التي تتعرض لها المرأة المصرية سواء كانت مشكلات تتعلق بالثقافة المجتمعية السلبية تجاه حقوق المرأة أو مشكلات متعلقة بالقصور التشريعي لحفظ حقوقها، الأمر الذي سوف يعمل على محاولات إيجاد حلول برلمانية لتلك المشكلات.

رابط : الاستنتاجات

⁵⁹ روز اليوسف 14 يونيو ص 5
⁶⁰ الشرق الأوسط 2 يونيو ص 28

1- أكد تراجع لغة الحوار الديمقراطي في البرلمان المصري على تدني ثقافة الديمقراطية والمشاركة في مصر فعندما يتبادل نواب البرلمان الألفاظ الجارحة ويهدد البعض منهم الآخر بالقتل في غياب للغة حوار هادئة ومنتزعة ولقبول الرأي والرأي الآخر وإحترامه وهي من مقومات وأسس الديمقراطية، إذا فذبح أمام مؤثر خطير و هو هبوط مستوى الأداء الديمقراطي في مصر. إلى جانب ذلك كشفت الدورة البرلمانية المنصرمة عن عيوب قاتلة في اللائحة الداخلية المنظمة لعمل المجلس التشريعي أعطت للسيد رئيس المجلس سلطة تقديرية لا حدود لها في إدارة البرلمان ومنح النواب حق المناقشة والإستجواب وطلبات الإحاطة وكافة الأدوات التي تمكنهم من ممارسة دورهم الرقابي، وقد ظهر ذلك بما لا يدعو للشك في إنحياز السيد رئيس المجلس لنواب حزبه الحاكم، حيث سمح لنواب الحزب الوطني بتجاوزات في حق أعضاء المجلس من المستقلين والمعارضة دون إنزال أي عقوبة عليهم في مقابل التكيل بنواب المعارضة والمستقلين وقد وصل الأمر في بعض الأحداث إلى منع بعضهم من حضور الجلسات وإلقاء اللوم عليهم لمجرد أنهم يمارسون حقهم الطبيعي في رقابة السلطة التنفيذية. وهو ما يؤكد بالتبعية سلطة وسيطرة حزب السلطة التنفيذية الحاكم على أعمال المجلس التشريعي في دورته المنصرمة.

2- كشفت المناقشات التي دارت في المجلس التشريعي في نهاية دورته الرابعة من طلبات إحاطة وإستجابات، وما قابلها مواقف مختلفة وفي بعض الأحيان متناقضة من قبل نواب الحزب الحاكم عن تأكيد الشائعات التي تتردد في وسائل الإعلام عن وجود خلاف حاد بين تيارين محافظين داخل الحزب الوطني يطلق على الأول "الحرس القديم" وتيار آخر يطلق عليه "الحرس الجديد" حيث ظهر تريبص بعض النواب المنتمين لكل طرف لوزراء محسوبين على الطرف الآخر، ونحن هنا أمام إشكالية أن الخلاف هنا ليس أيديولوجياً أو سياسياً والذي قد يؤدي إلى تفعيل ممارسة الديمقراطية داخل الحزب الحاكم أو في المجلس التشريعي، بل أن الخلاف هو في ظاهره شخصي وملتق بالأساس بتولي المناصب والسيطرة على مقدرات الحزب وحكومته.

3- دلت الشائعات التي تردت عن حل المجلس التشريعي طيلة فترة التقرير على ظاهرة خطيرة وهي غياب دولة المؤسسات، حيث تسمح التعديلات الدستورية والتشريعات المنظمة لعمل المجالس النيابية لرأس السلطة التنفيذية بحل المجلس التشريعي دون سبب واضح سوى ما وصفه الدستور "بالضرورة" وهو تعبير واسع وفضفاض. والمؤسف أن تنتظر جميع مؤسسات الدولة قرار شخصي بحل مجلس من المفترض أن المواطنين إختاروه ليراقب السلطة التنفيذية ويشرع قوانين تنظم عمل الدولة، بل إن تصريحات مسئولين كبار في الدولة أكدت على أن أمر الحل كله في يد الرئيس وهو إقراراً منهم بطريقة إدارة الشؤون العامة للبلاد. كما جاء أداء نواب البرلمان هذا الشهر متمشياً مع طبيعة الشائعات التي تناولت حل المجلس وحدث تغيير في الأعضاء المرشحين من قبل الحزب الحاكم في

الانتخابات القادمة بنسبة 75%، وهو ما أدى إلى نشاط ملحوظ لنواب البرلمان ليظهروا أمام أبناء دوائرهم وأمام المسؤولين في الحزب الحاكم بأنهم نواب نشطين ولديهم ما يكفي ليقدموه حتى يحافظوا على مقاعدهم البرلمانية.

4- تأتي ممارسات الأجهزة الأمنية هذا الشهر لتؤكد فرض سطوتها ونفوذها والسماح لها من قبل السلطة التنفيذية في إدارة عدة ملفات ولا تزال الأجهزة الأمنية تصر على سياساتها في المنع والمصادرة كما تمارس إنتهاكات واضحة لحقوق الإنسان في غياب المساءلة القانونية من قبل أي من سلطات الدولة، فهي تمارس أعمال التعذيب والتكيل والإعتقال العشوائي والمصادرة دون ظابط أو رادع وهو بالتأكيد يؤدي إلى تراجع شديد في المسار الديمقراطي.

5-شهد الشهر المنصرم نشاطاً ملحوظاً للأحزاب السياسية الرئيسية بعد شائعة حل البرلمان حيث زادت تلك الأحزاب من مؤتمراتها وندواتها ونشاطها في المحافظات ودارت مناقشات بين كوادرها تناولت رأيها حول حل البرلمان وقدرة تلك الأحزاب على منافسة الحزب الحاكم في الانتخابات البرلمانية المقبلة. ومن الملاحظ أنه ظهر داخل الأحزاب وجهتي نظر البعض منها يطالب بمقاطعة الانتخابات بسبب غياب الإشراف القضائي والتدخلات المباشرة من قبل الأجهزة الإدارية والأمنية للسلطة التنفيذية لإنجاح مرشحي الحزب الحاكم، كما إنتقد كوادر تلك الأحزاب ما تردد عن وجود صفقة بين الحزب الحاكم والأحزاب المعارضة في الانتخابات البرلمانية القادمة، بينما رأى تيار آخر ضرورة إشتباك أحزاب المعارضة مع الانتخابات البرلمانية المقبلة حيث لا يجوز أن تقاطع أحزاب شرعية الانتخابات البرلمانية، فهي فرصة لاشتباك مع المواطنين وهو نقاش بلا شك إيجابي وقد يؤدي إلى حدوث حراك داخل الأحزاب السياسية في مصر.

6-شهد شهر يونيو بعض القضايا المتعلقة بحرية الرأي والتعبير والتي عانت من أعمال المصادرة والقمع وقد أكدت تلك الأحداث على الحاجة إلى تعديل التشريعات المنظمة لحرية الرأي والتعبير في مصر بتنقيتها من التشريعات المقيدة للحرية والتي تسمح للأجهزة الأمنية والإدارية التابعة للسلطة التنفيذية وبعض المؤسسات الدينية الرسمية بسلطة واسعة في أعمال المصادرة وممارسة الرقابة على الإبداع الفني وهو ما يؤثر على المسار الديمقراطي.

7-أدى إستمرار الإضرابات والإعتصامات من قبل العمال والموظفين في مصر إلى التأكيد على تردي الأحوال الاقتصادية والإجتماعية في مصر وعن حاجة العمال والموظفين إلى تنظيمات نقابية مستقلة تدافع عن حقوقهم وهو ما أكدته توصيات الملتقى الديمقراطي الثاني الذي عقدته الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية تحت عنوان "تحديات العمل النقابي ومستقبل التغيير الديمقراطي في مصر" والذي سيتم تغطيته في التقرير القادم.

8- جاءت مناقشة الأحزاب والنخب السياسية والحقوقية في مصر لقضية "الكوتة الذسائية" لتكشف عن ازدواجية شديدة لدى كوادر تلك الأحزاب والمنظمات، ففي الوقت الذي إدعى الكثيرون ترحيدهم بترحيب لفكرة إعطاء المرأة حقها في التمثيل أمام المجلس التشريعي إلا أن مواقفهم العملية أكدت على عدم قبولهم تلك الأفكار حيث تحججت بعض التيارات بأن هناك أزمة في القانون نفسه وأنها في حاجة إلى تعديل التشريعات المنظمة للإنتخابات في مصر، كما أن البعض رأى أن المشروع المقدم من الحكومة هو إستجابة للضغوط الخارجية. وهي مواقف كشفت عن رؤية لتلك الأحزاب والنخب للتطور الديمقراطي في مصر.